

مادة جرائم حزب البعث

الקורס الأول

المرحلة الثانية

أ.م. د أحمد كريم محمد

الفصل الأول:

جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥ م

ارتكب نظام البعث في العراق إيان حكمه عدداً كبيراً من الجرائم المختلفة، واختلافها يلزم بيان مفاهيم وتعاريف للطالب ليكون على معرفة ودراسة بما يمر به مما لها علاقة بمادة المنهاج ، كمفهوم الجريمة وأقسامها، والجرائم الدولية التي حكم عليها قيادات وأزلام نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول في بيان مفهوم الجرائم وأقسامها، والمبحث الآخر في بيان جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لسنة ٢٠٠٥ م.

١.١. مفهوم الجرائم وأقسامها

مع بداية العصر الحديث ومع تطور الحياة تطورت أساليب الجريمة، وظهر ما يسمى بالجرائم المنظمة، وجرائم السلطة والجرائم البيئية والجرائم النفسية والجرائم الاجتماعية...الخ^١، وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً، والأخر: أقسام الجرائم.

١.١.١. تعريف الجريمة لغة واصطلاحا

١. لغة هي الذنب، تقول منه (جرم، و اجرم، واجترم) والجرم بالكسر للجسد و قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَيْءٌ قَوْمٌ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا﴾ (المائدة/٢) أي لا يحملنكم و (تجرم) عليه، أي ادعى عليه ذنبأ لم يفعله^٢، ويقال: فلان جريمة أهله أي كاسبهم، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب. واجرم فلان أي اكتسب الإثم^٣ فالجريمة من الجرم أي التعدي، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمعايير الجمعية الاعتيادية^٤.



١ - د. حسين عليوي ناصر الزيداني، جغرافية الجريمة مبادئ وأسس، دار الحصاد، دمشق، ٢٠١٥، ص ٢٣.
٢ - محمد أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ١٩٨٩، ص ٨٩.
٣ - محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحكام القرآن (تفسير القرطبي)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧.
٤ - حسين عليوي ناصر الزيداني، جغرافية الجريمة، مصدر سابق، ص ٢٦.

٢. الجريمة اصطلاحاً: - نظراً لخطورة الجريمة وأثرها السلبي في الفرد، والمجتمع، والمؤسسة سنورد معناها اصطلاحاً بحسب ما جاء من بيان لها في مستوى العلوم، فقد ورد مفهومها في:

أ. علم الاجتماع: وردت فيه بمعنى أفعال وسلوكيات تتعارض مع المصلحة العامة للجماعة، بمعنى أنها اعتداء على معايير المجتمع أو قواعده التي تحكم سلوك أفراده، فالجريمة من الناحية الاجتماعية تمثل تعارضًا مع السلوك الاجتماعي الذي يقره المجتمع وسلوك الفرد.

ب. علم النفس: عُرفت بأنّها سلوك معادٍ أو فعل لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، فهي انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لأشعرية، فهي انطلاق للدافع الغريزية انطلاقاً حرّاً لا يعلمه عائق، ولا يحده حد.

ج. علم القانون: عُرفت بأنّها كل فعل أو ترك يعاقب عليه القانون، ولا يبرره استعمال حق أو واجب^٦، أي كل ما نص القانون على تجريمه من التصرفات والسلوكيات والأقوال وجعل له عقوبة واضحة وصريحة، ويتحذق التصرف العدائي صورتين إما أن يكون تصرفاً مادياً أو تصرفاً معنوياً.

د. علم الشريعة: عُرفت بأنّها ارتكاب كل فعل نهى الله (عز وجل) عنه أو عصيان ما أمر الله به^٧، فهي سلوك إنساني غير سوي يخالف الفطرة السليمة ويمثل تعدياً على حق أو مصلحة من مصالح العباد التي يحميها الشرع، وهي كل سلوك إنساني غير مشروع، يرتب له الشرع جزاءً جنائياً، لأن هناك ضوابط دينياً يحكم سلوك الفرد، ووفقاً لذلك فإنّ الجريمة تعدّ سلوكاً إنسانياً منحرفاً عن الطريق المستقيم، والجريمة بهذا التعريف على عكس المفهوم الوضعي للجريمة الذي تعدد مفاهيمه وتتنوعت أبعاده باختلاف العلوم البشرية.

وتأسساً على ما تقدم من تعاريف مختلفة ظهرت علوم فرعية دقيقة لدراسة الجريمة وال مجرم، مثل: علم النفس الإجرامي، وعلم طبائع المجرم، وعلم الجريمة الجنائي، وعلم جغرافية الجريمة الذي يؤكد الأنماط المكانية والزمانية للجريمة، ودراسة العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في السلوك ، وكل علم ينظر إلى الجريمة ويدرسها من الزوايا التي يختص بها مع إعطاء أهمية قليلة للجوانب الآخر، وفي ضوء التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن يتضح لنا مفهوم الجريمة الذي هو أي فعل ينتهك القانون ويعاقب عليه بواسطة النظام القانوني.



^٦ - جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، الجزء الثالث، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٠م، ص٦.
^٧ - محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، قسم الجريمة، دار الفكر العربي، بلا، د.ت، ص٢٥.

١.١.٢ . أقسام الجرائم

للجرائم تقسيمات مختلفة باختلاف اعتباراتها وبراعتها وغاياتها وسنذكر بعض الجرائم التي ارتكبها نظام البعث في العراق وهي :

١. **الجرائم الدولية:** هي الأفعال التي تمثل الجرائم الدولية الأشد خطورة على السلم والأمن الوطني والدولي، التي تهدد أمن الدولة وسيادتها وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب.

٢. **الجرائم السياسية:** هي مجموعة من الأفعال والأقوال المقصودة يتم الاعتداء بها على رجال الدولة أو الحكومة أو أصحاب السلوك الدبلوماسي أو قادة الفكر السياسي أو أفراد وجماعات بسبب ما يحملونه من أراء سياسية، وبتعبير مختصر هي عمل سياسي يجرمه القانون.

٣. **الجرائم الاجتماعية:** هي ارتكاب لأفعال أو تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع وتلحق ضرراً بالمجتمع وأفراده، كالسرقة والتعاطي مع المخدرات والهروب من المسؤولية الاجتماعية، فهي أساساً تصنيف يرتبط بالمجتمع وال العلاقات الاجتماعية بين الأفراد. هذه الجرائم لا تتعلق فقط بالأضرار المادية أو الجسدية، بل تؤثر أيضاً في العلاقات والثقة بين أفراد المجتمع.

٤. **جرائم السلطة والحكومة:** هي الأفعال غير القانونية أو الفاسدة التي يرتكبها أفراد أو مؤسسات في موقع سلطوية أو حكومية، وتشمل هذه الجرائم مجموعة متنوعة من التصرفات غير القانونية التي تتعلق بسوء الاستخدام للسلطة بما تتضمنه من فساد وسوء سلوك، وانتهاكات حقوق الإنسان، واستغلال السلطة بأشكال مختلفة.

٥. **الجرائم النفسية:** هي الجرائم التي تنتهي على أفعال وسلوكيات وتصيرفات تؤدي الضحية نفسياً أو عاطفياً، وعادةً ما تكون هذه الجرائم مرتبطة بالتهديدات النفسية.

٦. **جرائم حرية الدين والمعتقد:** هي الأفعال أو السلوكيات التي تنتهك المعتقدات والقيم الدينية لشخص أو مجتمع معين ويندرج تحتها: ازدراء الأديان وانتقادها بطريقة تسيء إلى معتقدات الآخرين، والإساءة للرموز الدينية، اضطهاد علماء الدين، والتمييز الديني ضد الأفراد أو المجموعات بناءً على دياناتهم، والعنف الديني مثل تهديد دور العبادة وال المقدسات، والتلاعب بالديانة لأغراض سياسية: كاستخدام الديانة وسيلة لتحقيق أهداف سياسية.

٧. **جريمة مصادرة الأموال:** هي عملية انتزاع أموال أو ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني أو بالقوة دون وجه حق، وهذه من الجرائم التي ارتكبها نظام البعث مع الآف العراقيين.



٨. **جريمة التهجير:** هي عملية إجبار الأفراد أو المجتمعات على مغادرة منازلهم وأماكن إقامتهم بشكل قسري ودون موافقهم الحرة. تعد هذه الجريمة واحدة من أكثر أشكال انتهاكات حقوق الإنسان تناًراً وتدميراً، يمكن أن تحدث التهجير لأسباب متنوعة، مثل الصراعات السياسية أو الدينية، والعنف، والتمييز العرقي أو القومي، أو لأسباب أخرى.

٩. **الجرائم البيئية:** فعل أو امتناع عمدي أو غير عمدي، يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي، يضر أو يحاول الإضرار بأحد العناصر البيئية، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر كقطع الأشجار وإتلاف النباتات والتلوث كأفعال إيجابية، أو امتناع ربان السفينه عن الإبلاغ عن التسرب النفطي في البحر أو عدم الإبلاغ عن استعمال مواد خطرة^٧.

١٠. **انتهاكات حقوق الإنسان:** يقصد به أي سلوك أو تصرف يصدر من حكومة أو جهة فاعلة، يتضمن اعداء على الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية التي يتمتع بها كل إنسان بموجب بنود القانون الدولي الأساسية في المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، التي يجب أن تكون متاحة ومحمية لكل فرد بغض النظر عن جنسه أو أصله، أو لونه، أو دينته، أو أي خصائص أخرى ولا يحق لأي حكومة، أو مجموعة، أو فرد، القيام بأي فعل يسيء للأخرين أو ينتهك حقوقهم.^٨

١.١.٣ جرائم نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥

ارتكب نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عدداً من الجرائم وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وانتهاكات للقوانين العراقية كالتدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبييضها استناداً إلى أحكام الفقرة (ز) من المادة الثانية من قانون معاقبة المتأمرين على سلامه الوطن ومجسم نظم الحكم رقم (٧) لسنة ١٩٥٨ ، وسوء استخدام المنصب والسعى وراء السياسات التي كادت أو تؤدي إلى التهديد بالحرب أو استخدام القوات المسلحة العراقية ضد دولة عربية وفقاً للمادة الأولى من القانون رقم (٧) لسنة ١٩٥٨ ، وانتهاكات منظومة حقوق الإنسان على أساس طائفية ومذهبية ودينية، وعرقية وإثنية وقومية بحق أبناء الشعب العراقي وعليه سيكون هذا المبحث في مطلبين، المطلب الأول: أنواع الجرائم الدولية المرتكبة من نظام البعث والمطلب الآخر: القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا.



^٧ - د. حسين عليوي، د. عباس عطيه القرشي، جرائم البيئية في عهد النظام البعثي، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، المطبعة: دار الكفيل، كربلاء ٢٠٢٣، ص ٢٤

^٨ ينظر : الموقع الرسمي للأمم المتحدة على الرابط الإلكتروني <https://www.un.org/ar/global-issues/human-rights>

٤.١. أنواع الجرائم الدولية:

١. **الإبادة الجماعية:** تعني الأفعال المرتكبة بقصد إهلاك جماعة قومية أو اثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه إهلاكاً كلياً أو جزئياً، وهي:
- أ- قتل أفراد من الجماعة.
 - ب- إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد من الجماعة.
 - ج- إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً.
 - د- فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة.
 - هـ- نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.
٢. **الجرائم ضد الإنسانية:** تعني الأفعال التي ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين وعن عنون بهذا الهجوم. وبتعبير آخر هي انتهاكات جسيمة للقانون الدولي ترتكب ضد مدنيين أو مقاتلين في أثناء نزاع مسلح، وتؤدي إلى تحويل مرتكبيها مسؤولية جنائية فردية^٩، وتشمل:
- أـ- القتل العمد.
 - بـ- الإبادة.
 - جـ- الاسترقاق.
 - دـ- إبعاد السكان أو النقل القسري لهم.
 - هـ- السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي.
 - وـ- التعذيب.
 - زـ- الاغتصاب، الاستعباد الجنسي، الإكراه على البغاء، الحمل القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.
 - حـ- اضطهاد جماعة محددة أو مجموعة محددة من السكان لأسباب سياسية أو عرقية، أو قومية، أو اثنية، أو ثقافية، أو دينية، أو متعلقة بالجنس، أو لأسباب أخرى لا يجيزها القانون الدولي وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار إليه من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة.



^٩ - انظر: المادة الثامنة من "نظام روما" المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية التي تم اعتمادها في يونيو ١٩٩٨

طـ. الإخفاء القسري للأشخاص .

يـ. الأفعال غير الإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم، أو بالصحة العقلية أو البدنية.

٣ـ. جرائم الحرب: وهي خروقات جسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب ١٩٤٩ وبالتحديد أي فعل من الأفعال المدرجة في أدناه المرتكبة ضد الأشخاص أو الممتلكات المحمية بموجب أحكام اتفاقية جنيف ذات العلاقة:

أـ. القتل العمد .

بـ. التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية بما في ذلك إجراء تجارب بایولوجیة .

جـ. تعمّد إحداث معاناة شديدة أو إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة .

دـ. إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية توسيع ذلك وبشكل مخالف للقانون وبطريقة عابثة .

هـ. إرغام أسير حرب أو شخص محمي على الخدمة في قوات سلطة معادية .

وـ. تعمّد حرمان أسير حرب أو شخص محمي من حقه في أن يحاكم محاكمة عادلة ونظامية .

زـ. الحجز غير القانوني .

حـ. الإبعاد أو النقل غير القانوني .

طـ. أخذ رهائن .

١١٥ـ القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا

بعد انتهاء فترة حكم البعث في العراق بمعركة بدأت يوم ١٩-٣-٢٠٠٣م وانتهت بـ ١٥-٥-٢٠٠٣م بهروب رئيس النظام الباعثي (صدام حسين) وكافة تشكيلاته من أرض المعركة، وتركهم أرض الوطن، والعرض، والمقدسات، والقصور الفارهة، والاختفاء في البراري، والأراضي الزراعية، والأنفاق، والحفريات، خوفاً من الموت والأسر، وبعد إلقاء القبض على عدد منهم وتسليم بعضهم نفسه لقوات الاحتلال صدر بناءً على ما أقرّته الجمعية الوطنية طبقاً للمادة الثالثة والثلاثين الفقرتين (أـ. بـ) والمادة السابعة والثلاثون من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقاليةـ. قرار مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٩/١٠/٢٠٠٥م بإصدار قانون المحكمة الجنائية العراقية برمز النص (٢٣ـ Eـ رقم ١٠ـ لسنة ٢٠٠٥ـ) الذي نصّ على تأسيس المحكمة وهياكلها التنظيمي وذكر أن تؤسس محكمة تسمى (المحكمة الجنائية العراقية العليا) وتتمتع بالاستقلال التام، وتسرى ولالية المحكمة على كل شخص طبيعي سواء أكان عراقياً أم غير عراقي مقيم في العراق ومتهم بارتكاب



إحدى الجرائم المنصوص في المواد (١١، ١٢، ١٣)، و هي جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وانتهاكات للقوانين العراقية لمجرمي نظام البعث وحزبه ومن ارتكبوا تلك الجرائم بدأ من تاريخ ١٧-٧-١٩٦٨ ولغاية ١-٥-٢٠٠٣ في جمهورية العراق أو أي مكان آخر.



صورة (١-١) تبين إلقاء القبض على المجرم الهارب (صدام حسين) وفحصه طبيا

من أبرز القضايا والجرائم التي نظرت فيها المحكمة هي:-

١. جريمة مجردة الدجيل عام ١٩٨٢ م التي استهدف فيها الشيعة من أهالي الدجيل بالإعدام لأكثر من ١٤٨ شخصاً بين أحداث والاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وحبسهم لسنوات في صحراء من دون توفير أدنى مستلزمات العيش الكريم بل تركوا في العراء تصهرهم حرارة الشمس ولهيب الصحراء في الصيف وتحت المطر وبرد الشتاء القارص لأكثر من أربع سنوات، وتهديم حي الوحدة بالكامل وإزالته من الوجود، وتجريف أكثر من ٢٥٠٠٠ دونم كانت بساتين وأراضي زراعية بين قصائي بلد والدجيل ومصادرتها من أصحابها. وانتهت المحاكمة بصدر حكم الإعدام ضد المجرم (صدام حسين).

٢. جريمة قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨ م التي استهدف فيها النظام البعثي أبناء الشعب العراقي من الكرد باستعمال السلاح الكيماوي (غاز الخردل، وغاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا ٥٠٠٠ إنسان بين نساء وأطفال وشيوخ وشباب وانتهت المحاكمة بصدر حكم الإعدام ضد المجرم الذي ارتكبها تنفيذاً (علي حسن المجيد).

٣. جريمة عمليات الأنفال التي نفذها نظام البعث الديكتاتوري ضد المواطنين المدنيين الكرد. وقد تضرر بها عدد من المواطنين المسيحيين وقراهم وكنائسهم القديمة والحديثة، إذ بدأت في ٢٢ شباط العام ١٩٨٨ واستمرت لغاية ٦ أيلول من العام نفسه، وعمليات الأنفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوات




الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة، منها (الفيلق الأول الذي كان مقره في كركوك، والفييلق الخامس الذي كان مقره في أربيل)، والقوة الجوية، والقوات الخاصة، والحرس الجمهوري، وقوات المغاوير، ودوائر الأمن والمخابرات والاستخبارات العسكرية، وقد كانت العمليات بثمانية مراحل فالأنفال الأولى: منطقة السليمانية، محاصرة منطقة (سركه لو)، والأنفال الثانية: منطقة قرداع، بازيان ودربنديخان، والأنفال الثالثة: منطقة كرميان، كلار، باونور، كفري، دوزز، سنكاو، قادر كرم، والأنفال الرابعة: في حدود سهل (زيي بجوك) أي بمعنى منطقة كويه وطق طق وأغجل وناوشوان، والأنفال الخامسة والسادسة والسابعة: محيط شقلة ورواندز، والأنفال الثامنة: المرحلة الأخيرة، منطقة بادينان، أميدي، آكري، زاخو، شيخان، دهوك، وكانت الخسائر المادية كبيرة جداً وأعداد الضحايا بلغ ١٨٢٠٠٠ ضحية بين رجال ونساء وأطفال من الكرد والمسيحيين، وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (سلطان هاشم أحمد) وزير الدفاع سابقاً، والمجرم (حسين رشيد التكريتي) معاون رئيس الاركان. وبالسجن مدى الحياة على المجرم (صابر عبد العزيز الدوري) مدير الاستخبارات العسكرية، والمجرم (فرحان مطلق الجبوري) بتهمة المشاركة في التهيئة لجريمة الإبادة الجماعية.

٤. جريمة إعدام عدد من التجار العراقيين: هي جريمة أقدم على ارتكابها النظام البعثي عام ١٩٩٢ م مع بداية الحصار الاقتصادي على العراق ؛ إذ ارتفعت أسعار السلع الغذائية إلى حد لم يألفه العراقيون من قبل، الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية آنذاك، ولكن سلطة النظام القمعي آنذاك، رأت أن مكافحة غلاء الأسعار يمكن حلها بال الحديد والنار عن طريق البطش بالتجار ومصادرتهم أموالهم المنقوله وغير المنقوله، فكان القرار الجائر بإعدام كوكبة من التجار وعدد من العمال المعروفين بالنزاهة والخبرة في مجال السوق آنذاك، ولم يكن لهم جريمة سوى أنهم ضحية سياسة اقتصادية ضعيفة وسياسات بعثية خاطئة أدت إلى وقوع العراق وشعبه تحت طائلة العقوبات الدولية التي ارتفعت أسعار البضائع بموجتها، وقد كان المتهمون الرئيسون هم كل من (وطبان إبراهيم الحسن) وزير الداخلية، و(سباعوي إبراهيم الحسن) مدير الأمن العام، وهمأ أخوان غير شقيقين للطاغية (صدام حسين)، و(علي حسن المجيد)، و(طارق عزيز)، و(مزبان خضر هادي) أعضاء في مجلس قيادة الثورة الظالم، و(عبد حميد محمود) سكرتير الدكتاتور، و(أحمد حسين خضرير) وزير المالية ، و(عصام رشيد حويش) محافظ البنك المركزي، والجدير بالذكر أن جرائم النظام البعثي ضد التجار كانت ترتكب بنحو دائم، ففي عام ١٩٦٩ أقدم النظام البعثي على إعدام عدد من التجار في البصرة وبغداد ومصادر أموالهم، وفي عام ١٩٨٠ دعت السلطة التجارية العراقيين جميعهم بدعوى منهم إجازات استيراد جديدة وبعد دخولهم القاعة، صدرت أوامر من المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكرد



جرائم نظام البعث في العراق


الفيليين من الباب الخلفي لقاعة الاجتماع ، والتوجه بهم في باصات مختصة نقلتهم على الفور الى الحدود العراقية الإيرانية، فتم طردهم من وطنهم العراق وهم لا يحملون إلا هوياتهم ومفاتيح سياراتهم.



صورة (٢-١) وثيقة جريمة أنفال نظام البعث ضد الشعب الكردي في شمال العراق


٥. جريمة قمع الانفاضة الشعبانية، هي قمع ثورة جماهيرية شعبية قام بها أبناء الجنوب والوسط من الشعب العراقي ضد النظام البعشي الديكتاتوري في شهر اذار من عام ١٩٩١م ، بعد انهزام قوات النظام البعشي في حرب الخليج الثانية أمام القوات المتحالفة لتحرير الكويت، ونجحت تلك الثورة نجاحاً باهراً في تحرير محافظات الوسط والجنوب كلها، وعلى أثرها انقض الشعوب الكردية في شمال العراق أيضاً فكان عدد المحافظات المحررة والمنتفضة ما يقرب اربع عشرة محافظة (شيعية وكوردية) من سلطة النظام البعشي الطاغي والعنصري، وسميت بالانفاضة الشعبانية؛ لأنها حدثت في شهر شعبان المبارك، كاد فيها وبها أن يقضي على نظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لو لا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعشي من دول الاستكبار

ال العالمي وعدد من الدول العربية استطاع به أن يقمع الثائرين ويبيطش بهم باستخدام القوة العسكرية المفرطة، والإبادة الجماعية للشيعة وقصفه المدن والعتبات المقدسة بالصواريخ والطائرات. كان كل ما يحدث يتبعه العالم الغربي والدولي بصمت عجيباً، وما سبب الصمت سوى خوف المجتمع الدولي من تحرير العراق وانتقال السلطة فيه إلى أبناء الثائرين الشيعة وأئمّة سيكونون دولة على غرار الجمهورية الإيرانية. وإلا فما مسوغات سماحهم للنظام القمعي باستعمال الطائرات الحربية والمدفعية والدبابات بقمع المنتفضين وتدمير مدنهم وبساتينهم وهي أسلحة سبق ان اشترطوا عليه عدم استخدامها في المنطقة الجنوبية؟، وأصدرت المحكمة الجنائية العراقية العليا حكماً بالإعدام شنقاً ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (عبد الغني عبد الغفور)، وحكمت بالسجن لمدى الحياة على المجرم (ابراهيم عبد الستار محمد)، والمجرم (اياد فتحي الراوي)، والمجرم (حسين رشيد محمد التكريتي)، والمجرم (صابر عبد العزيز حسين الدوري)، وحكمت كذلك بالسجن ١٥ عاماً بتهمة القتل العمد على المجرم (سلطان هاشم احمد)، والمجرم (سبعاوي ابراهيم الحسن)، والمجرم (عبد حميد حمود)، والمجرم (وليد حميد توفيق الناصري)، والمجرم (سعدي طعمة الجبوري)، والمجرم (قيس عبد الرزاق الأعظمي).



صورة (٣-١) وثيقة تسمية انتفاضة شعبان

٦. جريمة أحداث صلاة الجمعة، تعود هذه الأحداث إلى الفترة التي أعقبت اغتيال المرجع الديني محمد محمد صادق الصدر (قدس) ونجليه السيدين مصطفى ومؤمل في عام ١٩٩٩م بمحافظة النجف الأشرف من قبل مجرمي البعث؛ إذ أعقب ذلك حراك جماهيري في محافظة البصرة وبغداد رافض لجريمة اغتيال السيد المرجع وأقدم النظام البعثي على اعتقال العشرات من المواطنين المجتمعين لأداء صلاة الجمعة في جامع المحسن وجامع الحكمة بمدينة الصدر، وقد حكمت المحكمة بإعدام كل من المجرم (علي حسن المجيد) والمجرم (محمود فيزي محمد) والمجرم (عزيز صالح حسن)، كما أنزلت حكماً بالمؤبد لكل من المجرم (لطيف نصيف جاسم) والمجرم (محمد زمام عبد الرزاق).



صورة (٤) وثيقة صادرة من مديرية الأمن العامة تحمل معلومات عن جرائم بحق المصليين صلاة الجمعة



٧. تصفية الأحزاب الدينية والعلمانية، ارتكب النظام البعثي الدكتاتوري جرائم عديدة ضد الأحزاب السياسية في العراق وأصدر قرارا ينص على تجريم المتعاطفين مع تلك الأحزاب وبائر رجعي ، وبناء على الأدلة والوثائق التي أثبتت إعدامه لآلاف من الرجال و النساء والأطفال، أصدرت المحكمة الجنائية العليا حكم الإعدام ضد المجرم (طارق عزيز)، والمجرم (عبد حمود)، والمجرم (سعدون شاكر)، والمجرم (سباعاوي إبراهيم الحسن)، والمجرم (عبد الغني عبد الغفور)؛ لإدانتهم في قضية تصفية الأحزاب.


٨. جريمة تهجير الکرد الفيليين، ارتكب النظام البعثي جرائم عديدة بحق الکرد الفيليين تمثلت باعتقال عشرات الآف من الأسر الکردية الفيلية في بغداد ومحافظات الوسط وجنوب العراق، وتهجير أكثر من نصف مليون إنسان إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، عبر مناطق حدودية ممزروعة بالألغام، بعد مصادرة أملاكهم وأموالهم المنقوله وغير المنقوله والتهجير القسري كان بين أعوام ١٩٦٩-١٩٧٢ و ١٩٨٠ و ١٩٩٠، وجرى التهجير للعوايل بعد اعتقال الشباب الذين تتراوح أعمارهم من ٢٨-١٨ سنة في سجون المحافظات بعدها قام النظام البعثي بإعدام الشباب، وإجراء التجارب الكيمياوية عليهم، وكان اضطهاد النظام البعثي للكرد الفيليين شديداً جداً ويعود إلى سببين أساسين، أحدهما: أنهم شيعة لأهل البيت (عليهم السلام)، ثانيهما: أنهم کرد، ولم تتوقف جرائم البعث ضدهم إلى هنا بل اخذ يشجع العراقيين المتزوجين من نساء الکرد الفيليين على تطليقهن أو تهجيرهن وجاء ذلك بالقرار رقم (٤٧٤) في ١٩٨١/٤/١٥، إذ يصرف بمقتضاه للزوج المتزوج من امرأة من التبعية الإيرانية - الکردية الفيلية- مبلغ قدره (٤٠٠٠) دينار إذا كان عسكرياً و (٢٥٠٠) دينار إذا كان مدنياً في حالة طلاقه من زوجته وتهجيرها إلى خارج القطر ، وكذلك أقدم النظام الظالم على إسقاط الجنسية العراقية عن مئات الآلاف من العراقيين الکرد الفيليين بقرار صادر عن مجلس قيادة الثورة الظالم رقم ٦٦٦ المؤرخ في ١٩٨٠/٥/٧ ونشر في جريدة الواقع العراقية الرسمية رقم ٢٧٧٦ ، وقد صدر قرار للمحكمة الجنائية العراقية العليا بوصف ما ارتكبه النظام البعثي من جريمة بحق الکرد الفيليين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ م (جريمة إبادة جماعية) و(جرائم ضد الإنسانية).





صورة (١-٥) وثيقة صادرة من الأمان العامة تبين منع الحرية السياسية





صورة(١-٦) وثيقة تبين إعدام عدد من المسجونين واحتياط نظام البعث بإبلاغ ذويهم بأنهم قتلوا متوفين في الخدمة العسكرية.



الفصل الثاني

الجرائم النفسية والاجتماعية وأثارها، وأبرز انتهاكات النظام البعثي في العراق

إن الدولة بحكم وظيفتها مسؤولة عن حماية جميع المصالح القانونية للمجتمع، وتشمل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتي لا يجوز إهارها تحت أي مسوغ أو عنوان، فالتشريع بشكل عام يتحمل مسؤولية تحقيق التوازن الذي يوقف الصراع بين مصلحة المجتمع من جهة ومصلحة الفرد المتثبت بحقوقه من جهة أخرى بثلاث مستويات:

المستوى الأول: المستوى التشريعي، وفيه يتحتم على الدولة تعزيز أدوات الضمانة الدستورية للحقوق والحريات بالشكل الذي يكفل تحقيق التوازن ما بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة في إطار محكم بالرقابة القضائية المستقلة على ذلك إذ ينفرد دور السلطة التشريعية باحترام الحقوق اللصيقة بالإنسان ومنع الاعتداء عليها، وذلك بتجريم المساس بها مثل المساس بالحقوق المدنية والسياسية كالحق في الحياة والحق بسلامة الجسد، أو الحق في الحرية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية من قبيل الحق في التعليم أو الحق بالعمل والحق في العيش اللائق أو الحق في حرية الاعتقاد والعبادة وحرية الصحافة وغيرها أو حقوق البيئة والتنمية، وإيقاع العقاب الرادع عند انتهاكلها وتعزيز مبدأ سيادة القانون على الجميع كأساس للمشروعية.

المستوى الثاني: المستوى التنفيذي فيه ضمان تنفيذ السياسات التشريعية المتعلقة بالمواطن في ظل احترام المبادئ الأساسية وأهمها:

١. مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات.
٢. مبدأ المساواة وعدم التمييز أمام القانون.
٣. مبدأ حرية الرأي والتعبير.
٤. مبدأ عدم رجعية قانون العقوبات إلا إذا كان أصلح للمتهم.
٥. مبدأ شخصية العقوبة.
٦. مبدأ إن الأصل في المتهم البراءة.
٧. مبدأ التنااسب بين الجريمة والعقاب.
٨. مبدأ الحق في محاكمة عادلة أمام سلطة قضائية مختصة تكفل احترام حقوق الدفاع.



المستوى الثالث: المستوى القضائي, ولعل أبرز أدوات الدولة فاعلية في صيانة حقوق الإنسان وتعضيدها هو القضاء الذي يمثل ضمانة حماية المجتمع أمام سطوة الدولة وصلاحية السلطتين التشريعية والتنفيذية وما يمكن أن تتخذه من إجراءات تنتهك حقوق الإنسان، بوصفها الضامنة لسيادة حكم القانون العادل بما في ذلك احترام حقوق الفرد، وتحقيق العدل والإنصاف، ولكن نظام البعث لم يؤدِّ أياً من تلك المسؤوليات بل العكس، فقد أذاق المواطن العراقي ويلات كثيرة فارتکب جرائم كثيرة وانتهاكات سيدرها هذا الفصل في مباحث ثلاثة:

٢.١. الجرائم النفسية

٢.١.١. آليات الجرائم النفسية

إن مجيء نظام البعث إلى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة منذ بدايات القرن الماضي. والخطة بدأت على شكل مراحل تكمل أحداها الأخرى ابتداءً من اسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا إذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري إلى العراق. ولم تعلن القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة، واكتفت بتزويد العراق وكثير من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز والحلب مجاناً لتحسين صورتها كقوى محبة للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي.

افتعل نظام البعث جملة من الظواهر والآليات عند تسلمه السلطة عام ١٩٦٨ بهدف احداث تغييرات عميقية في سيكولوجية الإنسان العراقي، وبنية المجتمع العراقي للتمهيد لمرحلة الاحتلال العسكري للعراق لاحقاً من قبل القوى الاستعمارية الجديدة. ومن أبرز الآليات التي افتعلها النظام البعثي:

١. آلية احتكار المواد الغذائية والتلاعب بقوت الشعب:-

بدأ احتكار المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة في العراق عام ١٩٦٨. إذ بدأت تختفي مواد غذائية أساسية من السوق بشكل مفاجئ ومفتعل مثل الحنطة، وما صاحبها من جلبة إعلامية حينها تتعلق بالحنطة المسمومة، وقد ان معجون الطماطم، والبيض، والدجاج، والبطاطا، والسجاير... الخ. فلم تكن تمضي مدة قصيرة من الزمن دون فقدان مادة أساسية من السوق وبشكل كامل.



٢. آلية الرعب والتخويف:

كان نظام البعث ينشر الرعب والتخويف في العراق بوسائل عدّة منها:

- أ. كتابة التقارير الكيدية من وكلاء الامن والبعثيين لتصفية الكفاءات في المجالات كافة وتكثيم الأفواه.
- ب. اعتقال الابرياء وإعدامهم بهم كيدية ومنها الإعدام في الساحات العامة ترسّخاً للرعب في النفوس.
- ج. زج عصابات التسلّب في المجتمع وتشجيعها.
- د. افتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل (أبو طبر، والكف الأسود)
- هـ. تجنيد الفتوّات أو ما يطلق عليهم بالمصطلح العراقي الشعبي (الأشقياء) للعمل ضمن الأجهزة القمعية.

٣. آلية الإلقاء والتوجيه

اتبع النظام البعثي وسائل كثيرة لتوجيه الشعب منها:

- أ. مصادرة أموال التجار ومن أمثلة ذلك مصادرة اموال (٥٠) خمسين رجل أعمال في بغداد ، والبصرة كـ (عبد المحسن جار الله، ومحمد عبد الحسين جيتا، وزكي اندر اووس زينتو، وسامي حبيب توماس، وأخرين) في العام ١٩٦٩ وما جرى في العام ١٩٩٢ من إعدام لتجار الطحين، وقطع أيدي تجار العملات النقدية ومصادرة اموالهم المنقوله وغير المنقوله، وإجبار زوجاتهم على الطلاق، واجبار عشائرهم على التبري منهم.
- بـ. تخفيض رواتب شريحة الموظفين عدا الموالين للنظام وأجهزته القمعية المختلفة ما أدى إلى انعدام القدرة الشرائية الواافية للعائلة العراقية، فالمعلم مثلًا كان يتتقاضى راتباً شهرياً قدره (٣٠٠٠ / ثلاثة آلاف) دينار بما يقل عن قيمة دولار واحد، في حين كان راتب عضو الأجهزة القمعية ومخصصاته أضعف ذلك بكثير.
- جـ. افتعال شركات وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين ومدخراتهم بحجة الاستثمار، ثم الهروب برأوس الأموال هذه خارج العراق. وهذه الشركات في الحقيقة كانت تديرها المخابرات العراقية تحت مسميات وهمية مثل (سامكو) وغيرها.
- دـ. إضعاف القدرة النقدية والشرائية للدينار العراقي نتيجة السياسات الخاطئة والدخول في حروب عنيفة والتسبب بفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال دولة الكويت ما سبب معاناة طوال عقدين من



الزمن. فقبل عقدي الحروب كان للدينار العراقي من القيمة النقدية العالمية ما يعادل ٣,٥ دولار، ثم بلغ أدنى مستوى له بعد عقدي الحروب.


٤. آلية الضغط والعقاب النفسي:

لقد تنوّع أساليب الضغط والعقاب النفسي ولعلّ أظهر شاهد لها:


أ. ما كان يجري في السجون والمعتقلات اذ كان المعتقل الذي لا يرضخ لوسائل انتزاع الاعترافات يذهب بجلب بناته وزوجه وتعريضهن للاغتصاب على مرأى ومسمع منه إذلالاً له، وانتزاعاً للاعترافات بهذه الطريقة القاهرة أخلاقياً.

ب. اعتقال الوالدين أو أحدهما إرغاماً لمن يعارض النظام بعد الانحراف في صنوف تنظيماته العسكرية، فيختار التخفي بدلاً عن الظهور خشية إجباره على هذا الانحراف.

ج. تعريض الممتلكات الشخصية كالبيوت والسلع التجارية في المجال إلى ظاهرة (الفر هود) قهراً لأصحابها الذين لا يوالون النظام.



صورة (٢ - ١) وثيقة صادرة من الأمن العام تبين هدم الدور



صورة (٢ - ٢) وثيقة تبين هدم الدور وتوزيع أثاثها

٥. آلية جريمة التطهير العرقي والمذهبي:


قام النظام الباعي بعملية تطهير (عرقي، ومذهبي، وقومي) ومن أظهر أمثلتها ما جرى على الكرد الفيليين من تهجير وملحقة واعتقال وإعدامات طالت الرجال والنساء والأطفال والشيوخ على حد سواء، وما جرى على المكون التركمانى الذى استهدف قياداته السياسية وشبابه المؤمن بالإعدام والاغتيال والسجن والتهجير والإخفاء، والمكون الشبكي إذ عمد نظام البعث إلى تهديم القرى والتهجير إلى الوسط والجنوب.



٦. آلية الإفقار العلمي والثقافي:

قام النظام البعثي بأكبر عملية تفريغ وافقار علمي وثقافي في التاريخ لأعرق شعب من شعوب الأرض تمثلت بالقتل والتغيير إفراغاً للحوزة العلمية من علماها وطلبتها، وللجامعات من نخبها وكفاءاتها وكذلك ما جرى على المهندسين والأطباء وباقى المستويات العلمية والثقافية.

ومن هذه العمليات منع طباعة الكتب الفكرية والدينية وحضر تداولها واقتئانها ومنع إنشاء المكتبات الشخصية ومصادرها موجوداتها وكان من بدائل هذا الإفراج توجيه الإفكار والأقلام للكتابة فيما يسمى (فكر القائد الضرورة!).



صورة (٢ - ٣) وثيقة صادرة من الأمن العام تبين ترحيل عوائل عراقية



٢،١،٢ . آثار الجرائم النفسية:

إن تبعات الآليات التي استعملها النظام البعثي أدت إلى آثار نفسية واجتماعية جسيمة منها:

١. تدمير الهوية الدينية والقيم والعادات الأخلاقية السامية السائدة في المجتمع العراقي.
٢. إفراغ العراق من طاقاته وقياداته الدينية، والعلمية، الثقافية والفنية إما عن طريق التصفية الجسدية أو بإجبارهم بشتى الطرق على مغادرة العراق.
٣. ضرب أسس النظام التربوي بإجبار المعلمين والمدرسين وأساتذة الجامعات على العمل باعةً متوجلين في الأسواق لتوفير متطلبات الحياة ما أدى إلى تفشي الجهل وتدني المستوى العلمي والثقافي.
٤. تفتت الأواصر والروابط الاجتماعية التي كانت تشد النسيج الاجتماعي العراقي، وتأكيد قيم الطائفية والعشائرية والمناطقية، إذ عمد إلى تغيير الهوية القومية والعرقية لمكونات المجتمع العراقي بتعريضهم إلى مختلف صنوف القمع وأنواع الاضطهاد فالمكون التركماني حُورب بأساليب شتى بدءاً من إعدام آلاف الشباب واحفاء أكثر من (١٦٠٠٠) ستة عشر ألف شخص، وارغامهم على التخلي عن انتظامهم القومي واستبدال القومية العربية به لطمس الهوية التركمانية، وهدم قراهم وتهجيرهم من مناطق سكناهم.
٥. زرع بذور الفساد في المجتمع العراقي الذي تُحصد آثاره الأن.
٦. إضعاف الانتماء الوطني لدى كثير من أبناء الشعب العراقي.
٧. زرع أحاسيس الضعف والعجز في شخصية المواطن العراقي حد الاستسلام.
٨. تأهيل الشعب العراقي نفسياً واجتماعياً وفكرياً إلى تقبل فكرة التدخل الخارجي لتخليصه من النظام الديكتاتوري القمعي والاستبدادي، ثم تقبل فكرة التغيير ولو بأيادٍ خارجية.
٩. توجيه فلسفة النظام التربوي نحو تمجيد شخص رأس النظام.

٢،٢ . الجرائم الاجتماعية:

لقد جهد النظام البعثي لجعل المواطن ينسلاخ عن شعوره بالمواطنة والانتماء الحقيقي لوطنه بتهدیده المستمر بالتهجير والتشكيك في انتمامه ووطنيته ما هدد أمنه الاجتماعي محاولة لإضعاف هوية انتمامه الوطني، إن ما كان يجري في أدبيات النظام البعثي من مفهوم الوطنية التي خصص لها منهاجاً في الميدان التربوي ملائماً لتجهاته الفكرية والسياسية، كان يجد الهوية الوطنية في الانتماء البعثي العربي الاشتراكي فقط.



٢.٢.١ عسکرة المجتمع:

اعتمد النظام البعثي منذ تسلمه مقايد الحكم على تعبئة الجماهير، وعسکرة المجتمع لحمايةه من ردود افعال المواطنين الرافضين لحكمه. إذ كانت هناك جملة من الأهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات رديفة للجيش تقوم على تنظيمات يقودها الحزب مثل: (الجيش الشعبي ، تنظيمات الطلائع، الفتوة والشباب ، جيش القدس، فدائيو صدام، أشبال صدام، جيش يوم النخوة).

لقد أسهمت هذه السياسة في تحويل المجتمع إلى معسكر كبير للتدريب على حمل السلاح وتفعيل استعماله فيما جر الويلات على الشعب العراقي وشعوب المنطقة بما تحصل في حرب الخليج الاولى، والثانية، وحرب تغيير نظام البعث. وقد سلبت سياسات النظام - المتعلقة بعسکرة المجتمع - من ذلك المجتمع حقه في العيش الآمن المستقر والاستمتاع بحياة صحية آمنة وطويلة؛ ففي الوقت الذي كانت فيه شعوب المنطقة تعيش التنمية على المستويات كافة كان العراق غارقاً في دوامات الحرب والدمار.




صورة (٤) تبين تشكيلات (أشبال صدام، الطلائع، فدائيو صدام،)

٢.٢.٢ موقف النظام البعثي من الدين:

حارب النظام البعثي منذ اليوم الأول من توليه السلطة الدين وعلماءه؛ لأنه كان يرى أن (الشعب العراقي من أكثر شعوب المنطقة اطلاعاً على الأفكار المستحدثة التي طالما تفاعل معها بالنقد والتوصيب الذي جعله من الشعوب التي يصعب على أفراده تبني فكرة بعينها؛ ويعود ذلك إلى جملة أسباب لعل أهمها سعة اطلاعه وعمقه الثقافي وحضارته الضاربة في القدم التي دعمت شخصية الفرد العراقي وزادت من قوتها وصلابتها؛ لذا كان من الصعب على أية جهة حزبية كانت أم غير حزبية أن تقنع مجتمعاً كاملاً بأفكارها وأن تلزمها بتطبيقاتها حتى لو كان قسراً، فما كان منه إلا أن حارب عقائد الناس وضربها في الصميم، وطرح بدلاً عنها أفكاراً حزبية فاشية؛ إذ كان يقمع ويعتقل ويعدب أصحاب الفكر وعلماء الدين في المجتمع، و من ذلك:



١ - محاربة الحوزة العلمية وطلبتها بين التضييق بالإقامة الجبرية، والإعدام والاغتيال، والتسفير، ولا سيما ما جرى على المرجع الأعلى (السيد محسن الحكيم) و أبنائه، وإعدام المرجع والمفكر والفيلسوف الكبير (السيد محمد باقر الصدر) وأخته العلوية المفكرة (بنت الهدى)، وكان آخرها جريمته في اغتيال المرجع الديني (السيد محمد محمد صادق الصدر، ونجله) وبإشراف مباشر من رأس النظام، فضلاً عن التضييق والحبس على طلبة الحوزة الدينية واغتيال الكثير من العلماء^{١٠}.




صورة (٢-٥) وثيقة تبين محاربة نظام البعث لعلماء الدين والأسر العلمية



^{١٠} انظر: م.م. عبد الهادي سلطان الركبي، ضحايا إجرام النظام البغي من العلماء، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، المطبعة: دار الكتب - كربلاء المقدسة.

٢- محاربة علماء الدين السنة المعارضين للنظام وإعدامهم. وأظهر مثال على ذلك إعدام كل من (الشيخ عبد العزيز البدرى، و أخيه الشيخ عبد الرؤوف البدرى / رحمهما الله تعالى).



صورة (٢-٥) وثيقة تبين محاربة نظام البعث لعلماء الدين

٣- تدمير دور العبادة كالمساجد والحسينيات والكنائس مثل كنيسة (مار يوسف) في منطقة العمادية وهي كنيسة يعود تاريخ بنائها إلى القرن السابع الميلادي، إذ دمرت عام ١٩٨٨م / ودير (مار قيومه) في منطقة (برواري بالا) الذي يعود تاريخ بنائه إلى القرن السابع الميلادي، إذ دُمر عام ١٩٧٧م، وكنيسة (مارت مريم) التي هُدمت عام ١٩٩٧م.

٤- محاربة خطباء المنبر الحسيني فاغتيل كثیر منهم كالشيخ الخطيب (عبد الزهراء الكعبي / رحمه الله تعالى) الذي دس له السم في فنجان قهوة وهو في مجلس فاتحة في كربلاء، وقتل ما يزيد على (٤٠٠)



- أربعينية خطيب منبر حسيني^{١١} ولم ينجُ من القتل إلا من هاجر في خفية كالشيخ (الدكتور أحمد الوائلي، والسيد جاسم الطويرجاوي، والشيخ باقر المقدسي / رحمهم الله) وغيرهم .
- ٥- هدم المدارس الدينية في النجف الأشرف، وإغلاق عدد كبير منها بعد إفراغها من طلبتها بالهجر والسجون.
- ٦- تسفير مئات من طلبة الحوزة العلمية المغتربين من الهند وباكستان وأفغانستان والصين وإيران وأذربيجان وتركيا.
- ٧- اغتيال العلماء وتلقيق التهم الكيدية ضد علماء الدين وطلبة الحوزة العلمية (انظر صورة (٦ - ٢)).
- ٨- حرق المكتبات الدينية العامة وهدم أبنيتها في النجف الأشرف وكربلاء المقدسة.
- ٩- مصادر المكتبات الخاصة وسرقة المخطوطات الدينية النادرة.
- ١٠ - العمل على تسقيط علماء الدين وطلبة العلوم الدينية عبر بث الشائعات أو دس رجال الأمن بعد إلباشم الملابس الدينية بين طلبة الحوزة والمجتمع العراقي، وتوجيههم بعمل أفعال لا أخلاقية تضر الناس من رجال الدين.
- ١١ - منع اصدار الصحف والمجلات ووسائل الاعلام الإسلامية في الداخل وحضر دخول الصادر منها في الخارج.
- ١٢ - احتكار وسائل التربية والتعليم كلها والسيطرة على برامج المدارس والجامعات العراقية، حتى قام بعد أحداث ١٩٩١ بإغلاق (كلية الفقه) العريقة في (جامعة الكوفة).
- ١٣ - منع انتشار الكتب الإسلامية ومحاربتها؛ وذلك بحظر طباعتها واستيرادها وتوزيعها وتدالوها.
- ١٤ - إغلاق المؤسسات الإسلامية للتربية والتعليم والخيرية مثل، المدارس الحوزوية والثانويات والكليات والجمعيات الخيرية وغيرها.



^{١١} انظر: الخوريدي، الشيخ حمزة، ضحايا المنبر الحسيني الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التعذيب ، الطبعة الثانية، المطبعة: دار الكفل-كربغة المقدسة

٢ - قضية محمد تقى الخوئي

٨٠ - في مساء ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٤ توفي محمد تقى الخوئي في حادث سيارة بعد أن ظهر عازفين كاملين يعيش تحت التطويق والمعضاية بطريقة لا هواة فيها، شملت توجيهه تهديدات محددة لحياته ترجع إلى وقت اعتقاله هو ووالده المرحوم آية الله أبو الناصر الموسوى الطوسي في آذار مارس ١٩٩١، وعلى وجه التحديد، كان السيد الخوئي في طريق عودته إلى النجف بعد أن قام بزيارة الأسموية للأماكن المقدسة لدى الشيعة في كربلاً حينما استخدمت سيارته بشاشته غير ملائمة كانت تعتبر من الطبيعى الرئيسي ذى الاتجاھين، ووفقاً لمعلومات وردت إلى المقرر الخاص، وقع الحادث حوالي الساعة ١١ مساءً وأدى إلى وفاة سائق السيد الخوئي وأبن أخيه ابنه من العمر ستة أعوام [لأن السيد الخوئي وصهره، أمين اللقائى، ظلا طرفيين على الطريق لساعات وتزدلت دمائهما حتى الموت قبل أن تستدعى سيارة اسعاف حوالي الساعة ٣ صباحاً لنقل جثمانهما.

٨١ - وتبين معلومات موثوقة، وردت إلى المقرر الخاص، بالتفصيل كيف وجهت السلطات الحكومية العراقية تعليمات إلى السيد الخوئي في عدة مناسبات بوقف أنشطته في الخارج لتعطيل العذهب الشيعي والمجتمع الشيعي في العراق وخاصة اصراره عن فقه إسلامي ينما ١٥٥ من رجال الدين متقددين، وبشأن أفراد أسرهم، وبشأن تحطيم الحكومة في الشؤون الدينية بوجه عام وفي حقيقة الأمر، فإن المعلومات التي يحوزها المقرر الخاص دفعته إلى فقهه على سلامته السيد الخوئي في مناسبتين عامتين: في كلمة ألقاها أمام مجلس الأمن في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٢ [انظر SPV.3105] وفي تقرير وجهه إلى لجنة حقوق الإنسان في شباط/فبراير ١٩٩٣ [انظر ICN.4/1993/45]، وقد رفض طلب الخوئي إعطائه تصريح بمقادرة العراق وذلك قبل وفاته بفترة وجيزة، مما جعله يعرب عن مخاوفه لأنفائه خارج العراق.

٨٢ - وقد وجه المقرر الخاص الذي ساوره قلق عميق بشأن ظروف وفاة السيد الخوئي، رسالة مؤرخة ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى وزير خارجية الجمهورية العراقية يطلب فيها إثبات تفاصيل الحادث وتحديد المسؤولين عن ذلك بوضوح ولم ترد حكومة العراق على الطلب حتى الآن وفي الوقت ذاته، أفادت التقارير أن السيارة التي تعرضت للحادث أحرقت ولم يتثنى العثور على سائق الشاشة.

٨٣ - وقد جرى دفن السيد الخوئي بعد وفاته صباح نفس اليوم وعمل المسؤولون الحكوميون على التفصيل بمراسم الدفن رغم اعتراضات أسرة وهي تواكب تشرين الأول أكتوبر ١٩٩٤ تنصي المقرر الخاص معلومات بأن حكومة العراق قامت بمحاصدة المنزل السابق لوالد السيد الخوئي (إذ قامت بإجلاء المتبقين من أفراد أسرته) إلى جانب ٤٢ منزل آخر كانت تشكل جزءاً من الأوقاف التي تشرف عليها مؤسسة الخوئي التي كان محمد تقى الخوئي يعمل أميناً عاماً لها حتى وفاته.

94-43852

صورة (٦-٢) تقرير الأمم المتحدة بين اختيال نظام البعث لنجل المرجع الأعلى السيد الخوئي

- ١٥- منع إقامة الشعائر الإسلامية وصلة الجمعة وصلة الجمعة والنشاطات الدينية.
- ١٦- الضغط على أئمة المساجد والخطباء لارتباط بأجهزة السلطة واستحسان الإجازات والموافقات من الأمن، وتحديد الموضوعات التي يتحدثون فيها، وإعدادها في دوائر الأمن العاملة تحت اسم وزارة الأوقاف.
- ١٧- منع تداول المحاضرات الدينية والقصائد الدينية المسجلة على أشرطة صوتية أو فيديوية.
- ١٨- مراقبة المساجد والحسينيات بواسطة وكلاء الأمن ورجال الحزب، وكتابة التقارير عن رواد المساجد والحسينيات واستقدامهم لمديريات الأمن والتحقيق معهم.

١٩- منع مجالس عزاء الإمام الحسين (عليه السلام) في المساجد المركزية والأماكن العامة، واحتراط حصول الموافقة الأمنية بشروط معقدة جداً.



- ٢٠- منع زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) مشيا.
 - ٢١- التضييق على سائقى مركبات النقل وحثهم على عدم نقل الزائرين إلى العتبات المقدسة.
 - ٢٢- اعتقال زائرى العتبات المقدسة.
 - ٢٣- منع الأذكار والشعارات والهتافات الدينية لدرجة اعتقال من يطلب رفع الصوت بذكر الصلاة على النبي محمد وآلـه الطاهرين.
 - ٤- تخصيص مكتب للأمن ومكتب للمخابرات داخل العتبات المقدسة لرصد الزائرين وجمع المعلومات عنهم واعتقالهم.
 - ٥- منع وحظر تشكيل المواكب والهيئات الحسينية.
- كانت الغاية مما مر من جرائم موجهة إلى علماء الدين وخطباء المنابر والمفكرين ما يأتي:
- أ- إنهاء صلة المجتمع بالشريعة والعقيدة والبناء الديني السامي.
 - ب- بث النزعة الطائفية بين أطياف المجتمع العراقي.
 - ت- انهاء روح الحماسة والثورة لدى الجماهير.
 - ث- الضغط على كل من يتمسك بالممارسات العبادية والدينية واتهامه بمخالف الاتهامات كالرجعية والتخلف والتحجر، والاستهزاء به وتسويه سمعته والتشهير به.

وقد جند النظام البعثي لمحاربة إقامة الشعائر الدينية كل قواه فيما تجسد بقمع المنتفضين على النظام في انتفاضة صفر (انتفاضة أربعينية الإمام الحسين (عليه السلام)) في العام ١٣٩٧ هـ، ١٩٧٧ م الذين كانوا امتداداً لنهاية الاصلاح التي أسس لها الإمام الحسين (عليه السلام).



جرائم نظام البعث في العراق

الاسم الكامل	اسباب المخ	طريق المخ	راغب المخ الصادر بحقهم من جهة
١- محمد جعفر صادق عبد الحسين الابرواني / لكونه هنريك البجم جاسم الابرواني		١٩٢٢/١٢/٢	
٢- محمد احمد عبد الحسين الابرواني		١٩٢٨/٨/٣	
٣- محمد حسين يحيى في الحكم	لكرمه شقيق مهدى بالحكم	١٩٢٨/٨/٩	
٤- الشيعي عبد الرحيم على موسى الشوكى قتل السيد الخام منعه لمحطليات امين	١٩٢٨/٦/٢٢		
٥- محمد باقر محسن الحكم	١٩٢٨/٦/٢٢		
٦- حامي حيدر ظامر البصري	من هاشم حزب الدعوه	١٩٢٥/٦/٢٤	
٧- حسين علي حسن الكبيدي		١٩٢٥/٦/٨	
٨- عبد الوهاب يوسف محسن الحكم	وكليل الخوري من حزب الدعوه	١٩٢٥/١/١٥	
٩- كاظم للسيد محسن مهدى الحكم	من جماعة الشافعى	١٩٢٨/٨/١١	
١٠- هاشم ناصر حسين	ابراهيم بن سهابة الشفراوى	١٩٢٦/٤/٧	
١١- سليم حسين حسين			
١٢- الشيعي ماجد البدراوى	وكليل الخوري من حزب الدعوه	١٩٢٥/٥/٢٦	
١٣- الشيعي حمود محمد مهدى الخامس	من جماعة الشافعى	١٩٢٦/٥/٧	
١٤- ظامر فاحد جميل	من هاشم حزب الدعوه	١٩٢٦/٨/٢	
١٥- كاظم صادق علي	احمد بحوادث ١٢/٦/١٢		
١٦- عاصم جبار مادي الجومر			
١٧- قاسم محمد الدناد			
١٨- عاصم صبرى شكير			
١٩- جاسم محمد البذاف	لا شراكه بحوادث ١٢/٦/١٢	١٩٢٦/٨/٢	
٢٠- موسى صابر حميد			
٢١- حسين علي حميد			
٢٢- بعد قرار الناس			
٢٣- يعقوب علي سكران			
٢٤- هدى الرشادى علي			
٢٥- فاضل حميد			
٢٦- عواد حموى			
٢٧- زياد جبار			
٢٨- صالح جبر			
٢٩- حميد مجید			

صورة (٢-٧) وثيقة تبين اتهامات نظام البعث لعلماء الدين

وقد تحصل من هذه الانقضاضة نتائج جمة منها:

- ١- رفعت القناع عن وجه النظام البعثى، وأظهرته على حقيقته للأمة عدواً لدوداً للإسلام والمسلمين.
- ٢- كانت منبهاً للجماهير وعملاً على إيقاظها وتوعيتها.
- ٣- كشفت عن القدرات والقابليات الكبيرة والمعنويات العالية التي تملكتها الأمة للتمكن من منازلة الطغاة وقهارهم باستخدام سلاح الإيمان فقط، وإن جنوا كل إمكاناتهم البشرية والمادية والعسكرية.
- ٤- كانت بداية لسلسلة انتفاضات شهتها مدن العراق.
- ٥- ولدت هذه الانقضاضة حالة من الاستياء والتذمر في القوات المسلحة، فقد تعاطف بعض أفرادها مع المتظاهرين.



٦- كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما أقدم على اعتقال آلاف الشباب والشيوخ والنساء والأطفال عراقيين وغير عراقيين بطريقة هستيرية كاقتحام البيوت بتسليها من الخارج او محاصرة الشوارع واعتقال كل من فيها.

٢،٣ . انتهاكات القوانين العراقية:

وهنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبيدها ومفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعى وراء السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

٢،٣،١ . صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

١. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دوليا ضد المدنيين العزل.
٢. انتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.
٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشك والمسيحيين.



صورة (٢-٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).




٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوکلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكريم الأفواه.


٥. انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون ذكره تفتيش قضائية

٦. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، وأغتيالات المعارضين والكتفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.

٧. انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفيليين والتبغية الإيرانية الذين ولدوا أجدادهم وأباءهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبغية العثمانية والبريطانية




صورة (٢-٩) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم




صورة (١١-٢) تبين مصادرة أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبانية

٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار، وتغليف الأهوار، وردم الأنهر وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.
١٠. انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفلها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الإلتحاق بأزواجهن.
١١. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفخيخ المتهمين وتفجيرهم أو إذابة أجسادهم في الأسيد (التيزاب)، أو إطلاق الكلاب لنهاشم أحيا، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقور (عدي) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجنى (أبي غريب والرضوانية).
١٢. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.
١٣. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسکرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء، والأطفال والقاصرات والطلاب.



صورة (١٢-٢) تبين حرق قصب الأهوار





صورة (١٣-٢) وثيقة تبين منع زوجة من السفر كون زوجها من التبعية الإيرانية

١٤. تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العبثية والتسبب بإزهاق وجرح مئات الآلاف من الأرواح البريئة وتكبيل العراق خسائر مالية فادحة.



جرائم نظام البعث في العراق

<p>الكتاب</p> <p>مديرية الاستخبارات العسكرية الخامسة ستاد استخبارات المخابرات العسكرية</p> <p>سرى للنائب رقم / / قاصية سداد / التاريخ / / ١٩٦٨</p> <p>ال / مديرية الاستخبارات العسكرية الخامسة العنوان / ملسو -</p> <p>١- في بداية شهر حزيران الحالي خرجت مجموعة من طوارئ الامن العامة بقيادة القاتل ساير يجكول بواجب تفتيشية شيخ طوير المزارع والتابعه الى ناحية بيتار العالية ٢- القاتل اغفره اهلة القذر على الصدر ناجح سعد رسول من أعلى التيه الذي كره طساً بأن الموا اليه مختلف علينا وقاموا بقتله وقطع رأسه واخذوه بهم الى مديرية الامن العامه وتوكوا جنته مددين به من زمرة علا ابرار وقام ذوي القتل بدفن جنته في ناحية بيتار وطرا "صورة القتيل".</p> <p>برهن الفعل بالاطلاق .</p> <p>الوقت</p> <p>١- صورة قتيل</p> <p>القيد الركن</p> <p>مديرية استخبارات المخابرات العسكرية</p> <p>سرى للنائب</p>	<p>الكتاب</p> <p>مديرية الاستخبارات العسكرية الخامسة المؤوية</p> <p>السبه / التوقيع / تقصي حقائق</p> <p>نـسب المسـيد للـدـير العـام قـيـامـنا بـتـقـصـيـ الحقـائقـ عنـ مـملـيلـتـ مـقـفـواـرـ قـوـاتـ حـمـاـيـةـ السـقـطـ فيـ عمـلـيـةـ أـنـفـالـ /ـ ضـمـنـ قـاطـحـ مـسـؤـلـيـتـهاـ فيـ مـسـيقـةـ كـوـسـبـحـ ...ـ شـكـكـ لـهـ سـقـطـ</p> <p>مـثـلـيـنـ عـنـ شـعـبـ حـنـاءـ،ـ مـسـمـ الشـمـالـيـةـ،ـ مـسـمـ الشـرقـةـ وـأـوـبـونـاـ</p> <p>الـجـنـبـةـ الـأـيـ قـامـتـ بـتـقـصـيـ الحقـائقـ مـيـانـيـاـ وـيـشكـلـ هـادـيـ</p> <p>وـهـيـ ماـ يـقـدـصـ مـاـ قـوـصـتـ الـيـهـ .ـ</p> <p>ـ(ـبـتـارـ ١٣ـ)ـ قـامـ مـقـرـقـ قـحـونـ وـيـسـجـيـعـنـ القـائـدـ بـأـرـكـابـ</p> <p>ـرـأـيـتـيـنـ بـطـاشـةـ سـمـيـةـ (ـيـعـدـأـ شـمـ شـدـ وـثـاقـيـهـ)ـ وـعـلـقـتـ</p> <p>ـالـطـاـرـةـ فـوـقـ مـقـرـقـ آـمـرـيـةـ قـاطـحـ كـوـسـبـحـ وـسـمـ أـقـاءـ المـنـيـنـ</p> <p>ـمـنـ الـجـوـ وـفـارـقـوـ اـنـتـسـيـاـ ...ـ مـتـرـبـيـنـ الـذـكـرـيـنـ بـتـمـ أـقـاءـ القـبـضـ</p> <p>ـعـلـيـهـمـ بـمـصـارـمـ أـشـنـاءـ تـنـفـيـذـ خـمـلـيـةـ أـنـفـالـ /ـ ...ـ تـعـاـكـدـ الـعـابـةـ</p> <p>ـمـنـ قـبـلـ أـهـلـيـ كـوـسـبـحـ لـعـدـ مـنـظـفـ الـحـادـثـ فـعـلـيـهـ</p> <p>ـأـنـ أـهـلـيـ كـوـسـبـحـ ...ـ لـمـ تـتـوـرـ مـعـلـوـمـاتـ عـنـ دـوـافـعـ هـذـاـ النـيـاءـ</p> <p>ـوـتـسـرـيـتـ إـلـىـ الـذـهـانـيـ ...ـ لـمـ تـتـوـرـ مـعـلـوـمـاتـ عـنـ دـوـافـعـ هـذـاـ النـيـاءـ</p> <p>ـمـنـ قـبـلـ مـقـرـقـ قـحـونـ إـلـىـ أـنـ أـقـاءـ أـشـنـاءـ قـلـلـ زـيـارتـهـ لـشـبـتـنـاـ</p> <p>ـوـتـقـيـمـهـ تـقـرـيـرـ إـلـىـ سـيـدـ الـدـيرـ العـامـ (ـعـرـضـنـاهـ بـمـطـالـعـةـ خـاصـةـ)</p> <p>ـأـنـهـ أـخـذـ هـذـاـ النـيـاءـ بـسـبـبـ قـيـامـ الـغـزـيـنـ الـذـكـرـيـنـ قـبـلـ</p> <p>ـأـقـاءـ الـقـبـضـ عـلـيـهـمـ بـفـتحـ النـادـيـ عـلـىـ الـطـاـرـةـ السـمـتـقـ مـحـاـلـيـنـ أـسـقـاطـ</p>
--	---

صورة (٤ - ١٤) وثيقة تبين تنفيذ عقوبات إجرامية بطرق قاسية ووحشية




صورة (١٥-٢) تبين خسائر العراق في حروب نظام البعث العبيدية



١٥. منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن سنوات، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحزيب الإعلام بكافة صوره، ومنع حريته.

١٦. هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة




صورة (١٦ - ٢) وثيقة تبين هدر المال العام والتبرع للحملات الانتخابية لبعض الشخصيات الأجنبية

١٧. إهمال المؤسسات التربوية والعلمية وأدلجتها، وإهمال مؤسسات القطاع العام.

١٨. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال، والتضييق على الكسبة، ومصادرة أموال المواطنين وممتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.



جرائم نظام البعث في العراق



تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث (الاتهامات حقوق الإنسان) م ٢٠٠٣-١٤٤١

١٢٥

E/CN.4/1994/58
Page 105

الوثيقة رقم ١٦

حزب البعث العربي الاشتراكي
القطري العراقي
قيادة مكتب تنظيم الشمال

أمة عربية واحدة
ذات رسالة خالدة

٢. بعد إكمال الموسم الشتوي واذى يجب أن ينتهي قبل يوم ١٥ تموز/يوليه بالنسبة إلى الحصاد ولا يجوز استمرار الزراعة فيه للموسمين الشتوي والصيفي لهذا الموسم أيضاً.
٤. يحرم كذلك رعي المواشي ضمن هذه المناطق.

٤. على الثورة العسكرية كل ضمن قاطنه قتل أي إنسان أو حيوان يتواجد ضمن هذه المناطق وتعتبر مجرمة تحريراً كلاماً.

١. يبلغ المشمولون بترحيلهم إلى الجمادات بهذا القرار ويتخللون مسؤولية مخالفهم له.
للاطلاع والعمل بموجبه كل ضمن اختصاصه، مع التذكرة.

سري للغاية وشخيص

العدد: ٣٥٢/٢٨
التاريخ: ٢٩ زيريان/يوليه ١٩٨٧

إلى: محافظة
قيادة قل ١، قل ٢، قل ٤
الإدارات فروع المكتب
قيادة فرع سلاح الدين
قيادة فرع دهوك
مديرية أمن منطقة الحكم الذاتي
مديرية أمن محافظة أربيل
مديرية مخابرات
منظومة استخبارات

الموضوع: قرار



١. يمنع منعاً باتاً وصول أي مادة خطاذية أو بشرية أو آثمة إلى القرى المحذورة أسمها المشتملة بالمرحلة الثانية من تجميع القرى ويسعى المفودة إلى الصنف الوطني من بريغتهم ولا يسمح بالاتصال بهم من أقربائهم بهائياً إلا بعلم الأجهزة الأمنية.
٢. يمنع التواجد منعاً باتاً في المناطق المرحلية من القرى المحذورة أسمها المشتملة بالمرحلة الأولى ولغاية ٢١ زيريان/يوليه ١٩٨٧ للسيطرة المشتملة بالمرحلة الثانية.

صورة (٢ - ١٧) وثيقة تبين فرض حصار شامل على قرى المواطنين

١٩. الحصانة غير المشروعة للبعثيين من أجل الأمان من العقاب تحت مسمى (حزب البعث).
٢٠. التهجير القسري، والتسفير والتغيير الديموغرافي.



جرائم نظام البعث في العراق



صورة (٢-١٩) وثائق تبين تهجير الکرد من بغداد إلى المحافظات الجنوبية





صورة (١٩-٢) وثيقة أخرى تبين تهجير الكرد من بغداد إلى المحافظات الجنوبية

٢١ . الإخفاء القسري للمواطنين



صورة (٢٠) وثيقة تبين الإخفاء القسري للعراقيين

٢٢. تسييس السلطة القضائية وتحزيبها، وتعيين القضاة البعثيين في مؤسسات القضاء بتسميات موالية مثل (القضاء البعثي)، (قضاء الحزب)، (محكمة الثورة).



المرفق الأول

وثائق مختارة وجدت في مكاتب الأمن العراقية

النصوص التالية هي وثائق رسمية مختارة من وثائق حكومة العراق أخذت من مكاتب إدارات أمن من الأقلية في منطقة كردستان التي تتحمّل بالحكم الذاتي.

الوثيقة رقم ١

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار ٩٨٦

تاريخ القرار ٢١ تموز/يوليه ١٩٨١

قرار

استناداً إلى أحكام الفقرة (أ) من المادة الثانية وأربعين من الدستور المؤقت قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٨١ ما يلي:

- ١- تمنع المحاكم ودوائر الشرطة من سماح أي دعوى ضد المعارض العسكري بحق المعارضين والمتخلصين عن أداء الخدمة العسكرية في حالة اضطرار تلك المعارض إلى استعمال القوة بهدف إثبات العيب على المعارضين والمتخلصين إذا ترتب على ذلك وقوع اصابات بدنية أو أضرار مادية.
- ٢- تغلق جميع القضايا الم關مة ضد عناصر المعارض المشتملة بأحكام هذا القرار وتوقف التمثيليات القانونية المتعددة بحقهم.
- ٣- يتولى الوزراء المختصون تنفيذ هذا القرار.

(توقيع)

صدام حسين


رئيس مجلس قيادة الثورة

94-11282F2

صورة (٢٠-٢) وثيقة تبين الإخفاء القسري لل العراقيين (المصدر: تقارير الأمم المتحدة).

٢٣. الإكراه على الاحتفالات (أعياد تأسيس الحزب، وميلاد الرئيس، وأعياد شباط، وأعياد تموز).
٢٤. الابتزاز بالتهديد، وفرض الاتاوات على المواطنين والتجار وأصحاب المصالح.
٢٥. إكراه الشعب على الولاء وفرض سياسة (كل عراقي بعثي وإن لم ينتم).
٢٦. تهديم دور السكنية كعقوبة للمواطنين.





صورة (٢١-٢) وثيقة تبين تهديم دور المواطنين

٢٧. تكرييم الأفعال غير الأخلاقية، وتشجيع الخيانة المجتمعية، والدينية.
٢٨. التمييز القومي والعرقي والطائفي وتتنفيذ الحرمان المقصود من الحقوق العامة.
٢٩. قتل الأسرى وتعذيبهم والتمثيل بهم.
٣٠. تجريم المطالبة بالحقوق، ولاسيما تجاه حزب البعث.
٣١. منع حق معرفة الحقيقة لمصير المختفين قسرياً.
٣٢. جريمة تعذيب الأطفال، والنساء، والشيخ.
٣٣. منع إقامة العزاء من ذوي الضحايا المعذومين وأخذ ثمن الإطلاقات النارية التي أعدم فيها ذووهم.
٣٤. الانتظاظ في السجون والموافق دور الإبداع، وانتهاك الحيز الارضي الواجب تخصيصه سجناً لـ (٣٠ / ثلاثة) إنساناً بمساحة أربعة امتار مربعة.



٣٥. الحرمان من الخدمات الطبية والصحية للفئات الهشة في السجون من (النساء، والشيخوخة، والأطفال).

٣٦. جرائم الاغتيالات السياسية للشخصيات الوطنية.

A/49/651
Arabic
Page 25

جيم - الاستثناءات

٨٤ - تأتي أهمية مناقشة عمليات القتل السياسي في العراق من طبيعة الاتهامات وبقدر ما تستحق ت مستحق الاتهام إلى أبعد حد أن القصد منها هو الارهاب، عن طريق الارهاب، لحرمات الرأي والتعذيب لدى فئات معينة من السكان ككل. وكان المقرر الخامس قد تناول هذه المسألة في السابق تحت عنوان أوسع نطاقاً وهو "الاتهامات التي تصيب السكان ككل". لأن الهدف من القتل هو هدف سياسي لإخراج المطالعين وقطع المعارضة. وذلك على الرغم من أن الحالة تتعلق بقتل شخص يعنى.

٨٥ - وتعتبر مصادر عدة اغتيال الشيخ طالب السهيل التميمي، شاهد شأن جميع عمليات القتل السياسي، تحذيراً عاماً موجهاً إلى المعارضة (وربما إلى المجتمع الدولي) بأن الحكومة العراقية لا تزال قوية ولها دراع طويلة و تستطيع أن تندى هذه العمليات أمن رغبت، من دون عقاب.

٨٦ - وينتظر السياق المحدد لمقتل تميمي التميمي في مجموعة من الاتهامات الأخرى التي جرت في شمال المنطقة الكردية في ذلك الوقت، بما في ذلك تدمير سيارة مسحي سودي، جرح فيها الشخصي، وتحسب كمائن تمرارات التابعة لوحدة الحراسة التابعة للأمم المتحدة (حيث أصيب ثلاثة حراس ثانعين للأمم المتحدة)، وما إلى ذلك، وأشارت التقارير إلى أن موافر الأمن العراقية كانت تقدم "هبات" لقاء القيام بعمليات في الشمال، وخاصة ضد الأكراد. وقد أدرك المنظمات الإنسانية الدولية غير الحكومية يتينا معنى هذه الاتهامات وخاصة مثل السيد تميمي، بوصفها "إشارة تحذير" دفعت بعض المنظمات إلى المغادرة ودفعها إلى الخادم انتهاكات أمنية جديدة.

٨٧ - ويجب أن ينظر إلى وفاة السيد الطوكي في ضوء التهديدات السابقة التي وجهت إليه، وما اضطط به من دور كعضو قيادي للمذهب الشيعي في العراق والتنقل التاريخي لأعمال إرهابية مماثلة تحدث ضد معارضي الحكومة. وقد جاءت هذه الوفاة وسط مجموعة من الأعمال القمعية التي ترتكب ضد الشيعة مثل "إشلاق مسجد الطضا" في النجف، علاوة على ذلك، لا بد من الإشارة إلى أن السلطات الحكومية كانت لها صلة بجموعة من مسؤوليات القاتلة التي حدثت في السابق، وهي حادثة مدمرة على ما يبدو، من قبل رئيس ابن رئيس الجمهورية السابق، محمد أحمد حسن البكر، والرئيس السابق لاتحاد نقابات العمال، خالد محسن، ووزير الزراعة السابق، ناظم جلال، ووزير النحافة السابق، فليح حسن الجاسم، ووزير العدل السابق، حسين الصافي، وهي قضايا معروفة جيداً.

٨٨ - إن للعراق، في الواقع أمر، تارياً ملوكاً حاقدلاً بالاستقطة الإرهابية، لا ضمن ولايته الإقليمية طبعاً، بل وخارجها أيضاً، كما تدل على ذلك قضية التميمي بخلافه، وعمليات القتل السياسي هذه لا تشكل فحسب اتهاماً خطيراً لحقوق ضحاياها من الأفراد كثیر، ولكنها تشكل، من خلال الإرهاب، اتهاماً خطيراً لحقوق الإنسانية لفئات من السكان بكمالها وللسكان ككل في حقيقة الأمر.

94-43852

صورة (٢٢-٢) تقرير أممي يصف حكومة نظام البعث بأنها ذات تاريخ طويل وحافل بالأنشطة الإرهابية

٣٧. ممارسة إساءة المعاملة والتعذيب المنهجي بعلم ودرایة ومبرأة الرئيس الأعلى والقائم بالتحقيق من عناصر السلطة القضائية وفق ممارسات عدة منها:



حرق الضحايا، والسير على المسامير أو الزجاج أو الألغام بالإكراه، والصعق بالكهرباء، والتعذيب بالماء البارد شتاً، والتعذيب بالشمعة، والتعذيب النفسي بانتهاك العرض(الزوجة، الأخت، البنت، الأم) بمرأى

الضحية وضع سوار الإعدام بيد المتهم كعلامة على الإعدام للضغط نفسيا واعتقال الوالدين أو الأقارب من دون جرم، وثرم الضحية ورمي لحمه إلى الأسماك، الضرب الجماعي المبرح، وإجلال الضحية على بطل الزجاج بالقوة وقد يكون مكسورا أحيانا، التعذيب بالكرسي الكهربائي، والاغتصاب وجرائم الشرف، والتعذيب بالحرمان من الطعام والماء، وقطع الأعضاء (اليد، والرجل ، والأنف، واللسان، وخلع العين والأذن ، وتشويه الجبهة)، والتعذيب بالفلفة وخلع الأكتاف، والشنق، والإعدام رميا في الساحات العامة للجنود الهاريين من المعركة، وكسر اليد أو الساق من دون تخدير وتكسير العظام بواسطة المطارق، وكسر وقلع الأسنان والفكين، وضرب رأس متهم برأس آخر، وقلع أظافر اليد والقدم، وقطع الأصابع، والتعليق بالمرابوح والسقوف، وسلح جلد الضحايا ورش الجسم بالفلفل الحار والملح، وإدخال الدبابيس والإبر في أجزاء الجسم الحساسة، وإيقاف الضحية لساعات طويلة على ساق واحدة أو رفع يده لساعات طويلة، والكي بالسكائر وإطفاءها في عين الضحية، الضرب بالكابلات، والهراوات الخشبية والمطاطية، ورش الملح على الجروح، قطع الماء والطعام، والحرق بالنار عبر لف الأصابع والأذنين بقطن مبلل بالنفط وإشعال النار فيه، وقطع الساق بالمنشار، ووضع الضحية بالحفرة لأيام مع الحشرات، وإجراء التجارب البيولوجية، وضرب الرأس في أماكن مخصوصة تفقده عقله، وإتلاف الأذن بالصفع القوي أو دق الأذن على الحائط بالمسمار، وكسر الأنف بمطرقة حديدية، والحرق بالمكوى الكهربائي وبالغاز الملتهب وبالصفائح المعدنية المكهربة، إجلال الضحية فوق النار و المدفأة النفطية أو الكهربائية أو الغازية ، والتعذيب بالأشعة فوق البنفسجية بوضع رأس الضحية بجهاز خاص لاتفاق بصره، والتعذيب بالقير المذاب الحار أو الأسفلت ، وصب السوائل الساخنة في فم الضحية، وتشويه جسد المرأة، والتعذيب بالمنشار الكهربائي، وقلع العين بمقبض حديدي (سمل العين) ، وضغط الرأس بالمنكنة، والتعذيب بسب العرض والشرف بالكلام البذيء، والاستهزاء بالمعتقدات والسخرية منها، والتعذيب بالسجن الانفرادي، وثقب الأيدي والقدمين بالمثلث الكهربائي (الدريل).



تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث (انتهاكات حقوق الإنسان) ١٩٩١-٢٠٠٣م

١٦٩

A/49/651
Arabic
Page 14

انواضح أن سياسة المتصودة التي تتبعها الحكومة العراقية في هذا المجال تشكل انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان.

رابعا - التطبيقات القانونية للعقوبات القاسية وغير العادلة

ألف - المراسيم الأخيرة


٤٤ . في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤، نشرت الجريدة العراقية الرسمية "الجمهورية" نص قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٥٩، المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ (انظر المرفق، الوثيقة رقم ١). وينص هذا القرار، الذي وقعته صدام حسين رئيس مجلس قيادة الثورة، على معاقبة مرتكبي جرائم معينة متعلقة بالملكية، أي السرقة (بما في ذلك سرقة السيارات)، بقطع اليد اليمنى من الرسغ. وفي حالة العود، ينص القرار على قطع رجله من منتصف القدم وتطبيق هذه العقوبات حتى في حالة عدم حدوث اعتقد أثناء السرقة وينص القرار كذلك على تطبيق عقوبة الاعدام على السارق إذا كان مسلحاً أو إذا ثرثت على السرقة وفاة شخص وفي محاولة متناهضة فيما يهدو لمنع استثناءات انسانية. تستثنى الفترة الثالثة من تطبيق القرار رقم ٥٩ الأحداث والأزواج والأقارب إلى الدرجة الثالثة. وتشترط أن تزيد قيمة المال المسروق على ٥٠٠ دينار.

٤٥ . إن العقوبات المتصودة عليها في قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٥٩ هي عقوبات قاسية وغير عادلة وتشكل انتهاكا واضحاً لالتزامات العراق بموجب المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولعله على ذلك، فإن القرار رقم ٥٩ يخالف، تنصاً ومضموناً، ملخص وهدف إعلان حماية جميع الأشخاص من التعذيب وال夥مره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة. ففي حين تلزم المادتان ٢ و ٤ من الإعلان المذكور أعلاه العراق بعدم السماح، بل بمنع ممارسة هذه العقوبات في إطار ولايته الخاضعة، فإن تلقي قطع يد من برلوكب جريمة تتعلق بالملكية وفقاً لأحكام القرار رقم ٥٩ يمثل تعذيباً خطيراً ومتعمداً في شكل معاملة أو عقوبة قاسية أو لإنسانية أو مهينة على نحو العين في الفقرة ٢ من المادة ١ من الإعلان، وفضلاً عن ذلك، ودون أن يذكر أن هذه العقوبات يمكن أن تكون بأي حال متناسبة مع التزامات العراق بموجب قادون حقوق الإنسان الدولي، فإن أحكام القرار تطبق على سرقات الملكية البسيطة التي لا تزيد قيمتها على ١٠ دولارات من دولارات الولايات المتحدة وفقاً للمعلومات التي وصلت إلى المقرر الخاص فيما يتعلق بسعر الصرف الحالي (يتراوح قيمة الدولار الواحد بين ٥٠٠ و ٦٠٠ دينار عراقي) في جنوب العراق. وبناً على ذلك، فإن تسلیط عقوبة الاعدام على من برلوكب هذه الجريمة حين يكون مرتكبها حاملاً لسلاح هو عقوبة لا تناسب بشكل واضح وحجم الجريمة وهي لذلك تشكل انتهاكاً لأحكام الفقرة ٢ من المادة ٦ من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تقضي بأنه "لا يجوز الحكم بعقوبة الاعدام إلا جرزاً على أشد الجرائم خطورة".

صورة (٢-٢) تقرير أممي يصف العقوبات القاسية لنظام البعث



جرائم نظام البعث في العراق



صورة (٢٤) وثيقة تبين شدة التعذيب ووحشته مما يتسبب بموت المواطنين الأبرياء



صورة (٢٥) وثيقة تبين عقوبات قطع اليد وقطع اللسان وكوي الشفتين والإعدام




صورة (٢٦) تبين بعض وسائل التعذيب لنظام البعث



٢.٣.٢ بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البعث:

تعمد نظام البعث البائد إصدار قرارات الإعدام ضد العراقيين من دون العودة إلى الأساليب التحقيقية المنهجية الرصينة مع أنها عقوبة تصادر حق الحياة، وتمثل أخطر عقوبة بحق المتهمين، ولا سيما إذا كانت التهمة الموجهة للشخص تهمة سياسية. وكانت هناك تقارير منتظمة عن إعدام ضباط عراقيين يزعم تأمرهم ضد النظام على الرغم من أنه كان من المستحيل تحديد صحة هذه الاتهامات إلا أن النظام العراقي قد أشاع فريدة الاتهام بالخطف لانقلاب على كل من يعارضه؛ لتطهير المعارضين له في الجيش.



صورة (٢٧) وثيقة صدور أحكام إعدام وسجن لضباط عراقيين والمحكمة برئاسة عضو مجلس قيادة الحزب

وقد وثق ذلك بحسب قرارات الإعدام السياسية الآتية التي تصدر بموجبها أحكام الإعدام مما تحصلنا عليه من عملية الإحصاء الدقيقة التي أجريناها عن قرارات الإعدام السياسية الظالمة؛ فتبين أن ما يسمى (مجلس قيادة الثورة) قد أصدر القرارات الآتية:



١. القرار المرقم (١٣٥٧) في (١٠/١١/١٩٧١) والمعدل عام (١٩٧٦) الذي حرم العمل السياسي للعسكريين في القوات المسلحة. ومن يخالف ذلك يعاقب بعقوبة الإعدام ما عدا النشاط السياسي لـ(حزب البعث). وقد تم تفعيل هذا القرار، وشمل كلَّ الأفعال التي تضر بحزب البعث.
٢. القرار المرقم (٨٦٥) في (١٩٧٤/٨/١٢) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من يتبعه إلى (حزب البعث) وكان في السابق متبعاً إلى تنظيم حزبي، أو سياسي سابق، وأخفي تلك العلاقة.
٣. القرار المرقم (١٢٤٤) في (١٩٧٦/١١/٢٠) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من عمل مع (حزب البعث) لمدة ثم ترك الحزب، وعمل مع حزب آخر.
٤. القرار المرقم (٧٨٤) في (١٩٧٨/٦/٧) الذي قضى بإنزال عقوبة الإعدام على كل من عمل على تنظيم شخصٍ للعمل مع جماعة سياسية، أو حزب آخر وله علاقة بـ(حزب البعث).
٥. القرار المرقم (٨٨٤) في (١٩٧٨/٧/٣) الذي قضى بإعدام كل متقاعد من العسكريين، أو الشرطة، أو المتطوعين الذين أحيلوا إلى التقاعد بعد انقلاب (١٩٦٨/٧/١٧) إذا ثبت تورطهم بالعمل مع جهات سياسية غير (حزب البعث).
٦. القرار المرقم (٤٦١) في (١٩٨٠/٣/٣١) القاضي بإعدام كل شخص يتبعه إلى (حزب الدعوة الإسلامية). والأدهى من ذلك أنه جعل هذا القرار بأثر رجعي، ويسري على الحالات السابقة. وهذا التعسف يؤكد المخالفة للمبادئ القانونية التي تقضي بعدم رجعية القوانين ولا سيما في القضايا الجنائية إلا إذا كانت لصالح المتهم. وهو بذلك يخالف البند (ب) من المادة (٦٦) من دستور (حزب البعث) نفسه لسنة (١٩٧٠) التي تنص صراحة على عدم رجعية القوانين.
٧. القرار المرقم (١١٤٠) في (١٩٨١/٨/٢٦) الذي حكم على الهاوب من الخدمة العسكرية بالإعدام رميا بالرصاص. وقد جرى تعديله ليشمل أفراد حرس الحدود، والجيش الشعبي بموجب القرار (١٥٤٠) في (١٩٨١/١١/١٧).
٨. القرار المرقم (٨٧٧) في (١٩٨٤/٧/٧) ويتم بموجبه إعدام العسكري في حال تغييبه عن وحدته العسكرية خمسة أيام من دون عذر مشروع.
٩. القرار المرقم (٣٨٤) في (١٩٨٤/٣/٣١) من قانون (عقوبات الجيش الشعبي) ذي الرقم (٣٢) لسنة (١٩٨٤) الذي نص على إنزال عقوبة الإعدام على كل من ثبت عليه الجبن، والتخلل من دون إعطاء معنى صريح لهذا الوصف، أو تحديد الجهة التي تضع المعايير.



١٠. القرار المرقم (٤٥٨) في (٢١/٤/١٩٨٤) يحرم محاولات مشاركة جهة أخرى (حزب البعث) بالسلطة، أو محاولة تغييرها إذ قضى هذا القرار بإعدام كل من انتوى إلى جهة سياسية، أو حزب، أو جمعية تستهدف تغيير حكم البعث سواء بالقوة، أو بالتعاون مع جهات خارجية.

٢.٣.٣. أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث

لنظام البعث سجون كثيرة استعملها ضد أبناء الشعب العراقي، اكتضت بسجون الرأي والعقيدة، وبعد امتلانها بالأبراء استعمل الصحراء ورمضانها والأراضي الخالية سجونا للنساء والشيوخ والأطفال مثلاً ما فعل بأهالي الدجيل وبلد والكرد، وفي هذا المطلب نذكر اسماء أبرز السجون والمعتقلات لنظام البعث البائد التي يجب أن يكون أغلبها أو كلها متاحف توثيقية لجرائم نظام البعث؛ لتكون شاهداً حياً على جرائم نظام البعث للأجيال حتى لا تتكرر تلك المأساة مرة أخرى.

اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكز الاحتجاز
بغداد	١. رئاسة المخابرات العامة والدوائر التابع لها
	٢. مديرية الأمن العامة والدوائر التابعة لها
	٣. مديرية الاستخبارات العامة
	٤. مقرات (فداينيو صدام)
	٥. المقرات الحزبية
	٦. مديرية التسفيارات
	٧. سجن رقم واحد
	٨. جهاز الأمن الخاص
	٩. معقل الفضيلية
	١٠. معقل الرضوانية
	١١. سجن أبو غريب
	١٢. سجن الرشاد للنساء
	١٣. قصر النهاية (قصر الرحاب)
	١٤. حاكمة تحقيق الأمن
	١٥. سجن الشعيبة الخامسة
	١٦. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى
بابل	١. سجن الحلة الاصلاحي
	٢. مديرية الأمن في الأقضية (المحاويل، الهاشمية ، المسيل)
	٣. فوج الطوارئ
	٤. مقرات (فداينيو صدام)
	٥. مديرية التسفيارات
	٦. السجون التابعة للمحافظة
	٧. مكافحة الإجرام
	٨. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى



اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكز الاحتجاز
كربلاء	مدیرية التسفيرات .١ المخابرات .٢ سجن الأمن .٣ سجون الأقضية .٤ المقرات الحزبية .٥ مقرات (فداينيو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
النجف	مدیرية أمن النجف .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ مقرات (فداينيو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
واسط	مدیرية التسفيرات .١ مديرية المخابرات .٢ سجن الأمن .٣ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٤ الاستخبارات العسكرية .٥ مقرات (فداينيو صدام) .٦
ديالى	الدوائر الأمنية .١ مديرية المخابرات .٢ دوائر الاستخبارات .٣ المقرات الحزبية .٤ مقرات فداينيو صدام .٥ مديرية التسفيرات .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
الأنبار	الدوائر الأمنية .١ مديرية المخابرات .٢ دوائر الاستخبارات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٦
ميسان	مديرية أمن ميسان .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ مقرات (فداينيو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
الديوانية	مديرية أمن الديوانية .١ مديرية المخابرات .٢ الاستخبارات العسكرية .٣ مقرات (فداينيو صدام) .٤ المقرات الحزبية .٥ مديرية التسفيرات .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز	اسم المحافظة
مديرية أمن المثنى شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية مقرات (فداينيو صدام) سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى نكرة السلمان (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية معقل الشيشان (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية معقل بصيبة (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	المثنى المثنى
مديرية أمن ذي قار شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية مقرات (فداينيو صدام) سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	ذي قار ذي قار
مديرية أمن البصرة مديرية المخابرات مديرية التسفيرات مديرية أمن النظام مقرات الفرق الحزبية مقرات (فداينيو صدام) سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	البصرة البصرة
مديرية أمن صلاح الدين شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى. مقرات (فداينيو صدام)	صلاح الدين صلاح الدين
مديرية أمن كركوك شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات المقرات الحزبية مديرية التسفيرات سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى مقرات (فداينيو صدام)	كركوك كركوك
مديرية أمن نينوى شعبة الاستخبارات مديرية المخابرات مديرية التسفيرات سجن بادوش المقرات الحزبية مقرات (فداينيو صدام) سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	نينوى نينوى



جرائم نظام البعث في العراق

اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكز الاحتجاز
دهوك	مديرية أمن دهوك .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ المقرات الحزبية .٤ مقرات (فداينو صدام) .٥ مديرية التسفيرات .٦ سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
أربيل	مديرية أمن اربيل .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ مقرات (فداينو صدام) .٤ المقرات الحزبية .٥ مديرية التسفيرات .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧
السليمانية	مديرية أمن السليمانية .١ شعبة الاستخبارات .٢ مديرية المخابرات .٣ المقرات الحزبية .٤ مديرية التسفيرات .٥ مقرات (فداينو صدام) .٦ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى .٧



الفصل الثالث

الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق

تعد المشكلات البيئية التي واجهت العراق بسبب النظام البعثي وسياساته القمعية على العراق من الأسباب التي أدت إلى ارتفاع معدلات التلوث وما صاحبه من اختلال كبير في التوازن البيئي بعد أن كان العراق يسمى في ماضيه (أرض السواد) لشدة خصوبته أرضه، إذ يتذبذب رفده بلا انتهاء، ليحوله إلى جنة خضراء، أصبحت أرض الراشدين في عهد نظام البعث تعاني من انحسار الاراضي الخضراء وقلة الرقعة الزراعية جراء الحروب العبثية التي أتت على الشجر كما أتت على البشر، فضلاً عن تتابع سياساته التي أدت إلى وقوع أربع كوارث كبيرة جعلت البيئة العراقية واحدة من أكثر بيئات العالم خطورة وخراباً وأذى للإنسان والكائنات الحية في المسطحات المائية والغابات والاراضي الزراعية هي:

- ١- التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الألغام.
- ٢- تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة).
- ٣- تجفيف الأهوار.
- ٤- تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات.

وسيأتي ذكرها تفصيلاً لاحقاً.

١.٣. التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الألغام.

تم استعمال الأسلحة المحرمة في أماكن مختلفة من العراق ومن بين أهم المدن التي أقدم فيها النظام البعثي باستعمال هذه الأسلحة مدينة (البصرة) في جنوب العراق ومدينة (حلبجة) في شماله، وهما تُعدان من أكثر المدن تعرضًا للهجوم بالأسلحة المدمرة مما أدى إلى تلوث النظام البيئي لتلك المناطق وتخربيها.



أولاً: البصرة^{١٢}

شهدت محافظة البصرة - التي كانت مقصدًا للسائحين ورجال الأعمال والتجار من خارج العراق- أكبر عملية للإبادة البيئية والبشرية نتيجة امررين رئيسيين:

- ١- استعمال الأسلحة المحرمة دولياً كغاز الخردل والقنابل العنقودية فضلاً عن زرع الألغام بطريقة عشوائية قرب المناطق السكنية والاراضي الزراعية التي ما تزال آثارها إلى اليوم شاخصة مما ينتج عنها من انفجارات يذهب ضحيتها الأبرياء الساكنون والعاملون في تلك الأماكن.
- ٢- استعمال قوات التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في حرب الخليج الثانية ذخائر اليورانيوم المنضب في مناطق مأهولة بالسكان، في جنوب العراق عامه والبصرة خاصة نتيجة السياسات الاجرامية للنظام البعثي.

استعمال الأسلحة المحرمة دولياً ومخاطر الألغام

وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإنَّ العراقيين يعيشون وسط أكبر تجمعات للألغام الأرضية والذخائر غير المتفجرة وغيرها من المتغيرات من مخلفات الحرب على كوكب الأرض.

وأشار تقرير المنظمة الدولية للمعوقين لسنة ٢٠٠٦ إلى أنَّ ما لا يقل عن (٥٥) مليون قبلة عنقودية قد أُسقطت خلال الحروب الأخيرة في العراق، الأمر الذي يجعله أكثر البلدان تلوثاً في العالم بهذه المخلفات القاتلة. وعلى الرغم من مرور عشرات السنين على انتهاء الحرب العراقية - الإيرانية (١٩٨٠ - ١٩٨٨)، فإنَّ أراضي العراق ما تزال مثقلة بمخلفات الحروب لاسيما المحافظات المحاذية لإيران، في جنوب العراق وشرقه، حيث تنتشر الألغام والمقدوفات والمخلفات الحربية التي ارتبطت بتلك الحرب، وقد أكد وزير البيئة العراقي إنَّ العراق مصنف على أنه واحد من أكثر الدول في العالم تلوثاً بالألغام بسبب المساحات الهائلة من الألغام الناتجة عن الحرب العراقية الإيرانية وما تلاها من حروب، وإنَّ الأراضي الملغمة والملوثة بالعبوات الناسفة تصل إلى



^{١٢} تقع محافظة البصرة على نهر شط العرب جنوب العراق قرب الكويت وإيران. وتعد الميناء الرئيسي للعراق، على الرغم من أنها ليس لديها مدخل مياه عميق تشتهر البصرة بحدود دولية مع كل من السعودية والكويت جنوباً وإيران شرقاً، والحدود المحلية لمحافظة البصرة تتشترك مع كل من محافظة ذي قار وميسان شمالاً، والمثنى غرباً. تزخر البصرة ببقول النفط الغنية، وبحكم موقعها - إذ تقع في سهول وادي الرافدين الخصبة - فإنها تعد من المراكز الرئيسية لزراعة نخيل التمر، والشعير، والحنطة، ومحاصيل أخرى، وتشتهر بتربية قطعان الماشية. وتقع على أرض سهلية رسوبية وصحراوية.

أكثر من ستة الاف كيلو متر، ومما يزيد الامر سوءاً ان نظام البعث قد خزن اسلحته في مناطق صحراوية يصعب الوصول لها، ولا يمتلك خرائط للاستدلال عليها، وتحتوي البيئة العراقية على ملايين الألغام والقطع الحربية غير المنفذة من المخلفات الحربية في مختلف محافظات البلاد، الامر الذي يشكل تهديداً جدياً على حياة المواطنين، كما تشير بعض الإحصاءات إلى وقوع عشرات الآلاف من العراقيين بين قتيل أو معاو نتيبة تلك المخلفات، وكانت دائرة شؤون الألغام العراقية أعلنت أن حجم التلوث الكلي في العراق يبلغ نحو (٥٩٩٤) كم مربعاً، تم تنظيف نحو (٥٠٪).

ولأطفال العراق حصتهم من هذا التلوث فقد صرحت منظمة اليونيسف في العراق بأنه في عام ٢٠٢١ على سبيل المثال لا الحصر، قُتل (١٢٥) طفلاً أو تعرضوا للإعاقة نتيجة للمخلفات الحربية المتفجرة، والذخائر غير المنفجرة، إذ قُتل من بينهم (٥٢) طفلاً، وتعرض الباقون للإعاقة^{١٢}، وبعض الأطفال لاصيماً في القرى أو البدو الرحيل يعانون بعض المخلفات الحرفية أجساماً غير مؤدية يمكن اللهو بها، فيقعون ضحيتها، إذ أشارت احصاءات عام ٢٠٠٦ إلى أن عدد الضحايا من دون سن الثامنة عشرة بلغ (٥٦٥) ضحية لذلك العام.



صورة (١-٣) طفل عراقي من ضحايا الألغام المصدر: الأمم المتحدة

<https://news.un.org/ar/story/٢٠١١/٤/١٤٠١٨٢>

ومازال محافظة البصرة الأكثر تلوثاً بالألغام والمقنففات الحربية، كونها محافظة حدودية وساحة قتال لكل معارك النظام العبيدية، إذ تعد أكثر محافظة في العالم تعرضاً لخطر المخلفات الحربية نتيجة الحروب التي



^{١٢} - ينظر: موقع الامم المتحدة، بيان صحفي المخلفات الحربية بوصفها أكثر فتكاً بالأطفال من الحرب نفسها على الموقع الإلكتروني: <https://iraq.un.org/ar>

خاضها العراق منذ حرب إيران ولغاية ٢٠٠٣، وأن حجم التلوث بالمتفجرات في البصرة يبلغ بحدود (١٢٥٠) كم مربع، والألغام (٩٢٥) كم مربع، ونحو (٩٥٪) من حقول الألغام محددة، وقدرت الأمم المتحدة عدد المتفجرات غير المنفذة في العراق بـ (٥٠) مليونا، وأن (١٢٠٠) كيلومتر من مساحة الحدود العراقية الإيرانية ملوثة بالألغام والقابض.

وتشير التقديرات الصادرة عن الدراسة الدولية التي أجريت بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٦ تحت عنوان مسح أثر الألغام الأرضية في العراق إلى أن (١٧٣٠) كيلومتراً مربعاً من الأراضي العراقية ملوثة بشكل كبير، وتشمل هذه المساحة (١٣) محافظة - أي ما يعادل نحو واحد ونصف ضعف مساحة مدينة بغداد، بينما تصل مساحة الأراضي الملوثة إلى (٦) مليون كم٢، ونتيجة لذلك أصبح الخطر يُحدق بسلامة وسبل عيش أكثر من (٦) مليون عراقي.

وفضلاً عن خصوصية البصرة في هذه الآثار المدمرة للبيئة والسكان فإن حقول الألغام قد امتدت مسافة تقدر بـ (١٢٠٠) كم من أصل (١٣٧٠) كم تشكل الحدود بين العراق وإيران، وغالباً ما يكون ضحايا المخلفات الذين يقدر عددهم بـ (١٣٤٣٦) مواطناً بين متوف ومصاب من رعاة الأغنام أو المزارعين أو العمال، فضلاً عن العديد من الصيادين الذين ذهبوا ضحايا الألغام لاسيما في المناطق الواقعة ضمن الشريط الحدودي مع إيران كالمنذرية والعظيم وحرمرين وخانقين، أما في بادية السماوة فإن الضحايا غالباً ما يكونون من الصيادين ومربي الطيور والباحثين عن الكما^{١٤}، والكثير من المناطق التي تحيطها حقول الألغام هي ذات طبيعة جبلية صخرية غنية بالمعادن والخامات الكلسية الدالة في الصناعات الإنسانية المختلفة، وبالتالي فإن وجود الألغام يعرقل بشدة عمليات التعدين واستغلال الموارد المعدنية، ويصنف التلوث القائم بالمخلفات الحربية إلى خمسة أقسام وهي: حقول الألغام وتشغل مساحة (١٠٢٨) كم٢ ثم الذخائر العنقودية على مساحة (١١١) كم٢ والمخلفات الحربية على مساحة (٣٤٣) كم٢ وأخيراً العبوات الناسفة على مساحة (٥٩٦) كم٢.

التلوث بالمواد المشعة

تجدر الإشارة إلى أن تلوث المناطق بالمواد المشعة من بقايا اليورانيوم المنصب قد شملت مدن (سفوان ، والزبير ، وغرب البصرة) كما بيّنته دراسات لتقييم المخاطر الصحية للمناطق المكتظة بالسكان التي تبلغ



^{١٤} الكما أو الفقع هو اسم لعائلة من الفطريات تسمى الترفيزية - Terfeziaceae ، وهو فطر بري موسمي ينمو في الصحراء بعد سقوط الأمطار تحت الأرض، وعادة ما يتراوح وزن الكما من ٣٠ إلى ٣٠٠ غرام، ويعتبر من الأذواق المأكولات الفطريات الصحراوية.

مساحتها نحو (١٢٠٠) كم^٢، اذ تعرضت لجرعات إشعاعية عالية بسبب تلوث اليورانيوم المنصب، وقد أوضحت نتائج هذه الدراسات أن أهم مصدر للتعرض الإشعاعي في هذه المناطق هو استنشاق هواء اليورانيوم المنصب وأكاسيده.

ان من مصادر التعرض الأخرى للإشعاعات التعرض لشظايا الدروع المدمرة المتأينة ونويات سلسلة انحلال اليورانيوم المتبعة منها مثل الثوريوم، والراديوم وغاز الرادون وكذلك من التربة الملوثة المتبقية بالقرب من الأهداف المدمرة بهذه الأسلحة، إذ إنها بقيت في مناطق البصرة وما حولها مدة طويلة، ثم بدأت حملة إخلائها وتجميعها في مناطق قريبة سميت بمقبرة الدبابات.

و يمثل استخدام الذخيرة التي تحتوي على اليورانيوم المنصب تهديداً كيميائياً كبيراً من الممكن أن تلوث البيئة بالمواد الخطرة ، فزادت العوالق وترابيز الملوثات في مصب شط العرب والمياه المحيطة به ، فضلاً عن تلوث المياه الجوفية مما زاد في تلوث مياه الآبار المستخدمة في سقي جميع المحاصيل الزراعية، وقد أكد خبراء البيئة والصحة أن "هناك أكثر من اثنين عشر موقعًا ملوثًا في محافظة البصرة بمادة الكادميوم وملوثات بيئية أخرى مختلفة، وتلوث بيئه المحاصيل الزراعية بسبب السقي بالمياه الملوثة ولاسيما في قضاء الزبير.

وبذلك يلاحظ ان هذه الأسلحة والذخائر الملوثة باليورانيوم تركت أثراً كبيراً على صحة المواطنين في هذه المحافظة الجنوبية.

ثانياً: مدينة حلبجة^{١٠}

تعرضت المدينة التي كان يسكنها نحو (٨٠ ثمانين) ألف شخص الى القصف بالأسلحة الكيماوية بأمر مباشر من المجرم صدام حسين وتنفيذ ميداني من المجرم علي حسن المجيد اثناء الحرب العراقية الإيرانية، وقد تسبب هذا القصف في مقتل الآلاف من أهالي المدينة، إذ قام النظام البائد بإرسال عدد من الطائرات أمطرت المدينة بالقنابل الكيماوية. وأدى ذلك إلى مقتل العديد من السكان غالبيتهم من النساء والأطفال، ولقي الآلاف بعد ذلك مصرعهم بسبب المضاعفات الناجمة عن استخدام السلاح الكيميائي ^(٤). وذهب ضحية الهجوم فوراً (٣٢٠٠ - ٥٠٠٠) شهيد وأصيب منهم (٧٠٠٠ - ١٠٠٠٠) شخص على مرأى ومسمع من المجتمع الدولي، إذ



^{١٠} تقع مدينة (حلبجة) شمال العراق، وتبعد عن الحدود الإيرانية (٨ - ١٠) أميال وعن بغداد (١٥٠) أميال وتقع في الجنوب الشرقي لمدينة السليمانية. لتجعل من هذه المدينة شبه جزيرة بين الماء والجبال، مما يعطيها مناخاً مناسباً ولطيفاً. تعد المدينة من المحطات المهمة للمسافر من جنوب العراق ووسطه إلى شمال وأيضاً هي في طريق القوافل المتوجهة إلى تركيا وقاربة أوروبا. وإن غالبية هذه القوافل كانت تحتوي في الماضي على التمر ولذلك سميت إحدى نواحي مدينة حلبجة باسم ناحية (خورمال) التي تعني مخزن التمر، إذ كانت تجارة التمر هي التجارة السائدة في العصور القديمة.

كانت أكبر هجمة بالأسلحة الكيماوية وُجّهت ضد سكان مدنيين من عرق واحد حتىاليوم في تاريخ البشرية، وما يزال كثير من العوائل المنكوبة يحاول العثور على ضحاياه الذين فقدوا أثنتان القصف.

إن الغازات التي استعملها النظام البعشي ضد المدينة الكردية كان من بينها غاز(السارين) وهو مادة تهاجم جزيئاتها الجهاز العصبي وتعطل عمله عند استنشاقها أو امتصاصها عبر الجلد، ما يؤدي لتوقف القلب والجهاز التنفسي، وتسبب الموت أو التلف أو الضرر للإنسان والحيوان والنبات، أو تكون مادة دخانية وهو قاتل في الحال إذ يعوق عمل خلايا المخ والأعصاب. وقد أكد الخبراء في السمات أن تحاليل العينات (أثبتت أنَّ النظام البعشي استخدم ثلاثة أنواع من الغازات: السيانيد، وغاز الخردل وغازات تؤثر في الأعصاب منها السارين) . إن هذا الغاز السام مصنف على أنه أحد أسلحة الدمار الشامل وقد حظر بشكل أساسى لأنَّه أحد الأدوات المروعة للحرب. وبعد هجوم حلبجة من الأحداث التاريخية التي لا تنسى، فقد كان جزءاً من حملة النظام البعشي ضد الإنسانية.

وقد تم عرض صور للضحايا ممن نجوا من الكارثة وظلوا معاقبين ومشوهين بفعل التسمم، بما يعكس فداحة الجريمة ووحشيتها المنفلترة من كل عقاب، لدرجة أنَّ النظام البيئي عامَّة في منطقة حلبجة ما زال يعني من آثار التسمم الكيماوي إلى الآن، وإن آثاره على الإنسان والبيئة تبقى مستمرة، علماً أنَّ بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ يحرم استخدام الأسلحة الكيميائية في ميادين الحروب.

بناءً على ما تقدم يمكن أن نلخص أهم الآثار البيئية التي تعرضت لها بيئَة منطقة حلبجة من عمليات تخرِيب وتدمير منظمة شملت جوانب عديدة، أهمها: تدمير مصادر البيئة كافة مما أدى إلى إبادة بشريَّة المنطقة؛ لأنَّ العمليات الإجرامية والسياسات غير العادلة التي مارستها سلطة البعث آنذاك بتدميرها الآلاف من القرى والقصبات في مناطق عديدة منها ونقل سكانها قسراً إلى مجمعات سكنية أشبه بالمعسكرات، لا تتوفر فيها أبسط وسائل العيش الأساسية، ورافق ذلك قطع الأشجار وحرق المزارع والغابات بهدف الغاء الحياة الريفية والبنية الاقتصادية في المنطقة؛ إذ لا ينحصر تأثيره على الإنسان والحيوان والنبات بل يمتد إلى عناصر الماء والهواء والتربة، لذا كان استخدام النظام البائد للأسلحة الكيميائية في حلبجة تدميراً كاملاً لجميع عناصر البيئة إذ أشارت منظمة الصحة العالمية إلى أنَّ الأسلحة الكيميائية التي استخدمت في الإبادة وتدمير البيئة تجاوزت الحدود المسموح بها عالمياً فضلاً عن الآثار المادية والجسدية التي تعرض لها الناس من الإبادة الجماعية التي ما تزال آثارها مرئية من أمراض الولادة وأمراض السرطان والجروح وتشوهات خلقية لدى الاجنة وحديثي الولادة إضافة إلى تعرض نساء حلبجة إلى العقم والإجهاض وموت الأطفال خاصة في المناطق التي تعرضت إلى



استخدام كبير للسلاح الكيميائي والاشعارات اذ لا تكتفي الحروب بقتل الاحياء وتشویههم بل تمتد آثارها الى الاجنة وهم في بطون امهاتهم وتقتلهم قبل أن يبصروا النور او تصيبهم بعاهات وتشوهات وامراض مختلفة ، فضلاً عن الآثار النفسية التي ما تزال تتبع الضحايا وقد تستمر لمدة غير معروفة من الزمن تركتها تلك المأساة فضلاً عن الأثر النفسي للفرد في حياته الاجتماعية الذي سيطر عليها الحزن والاكتئاب.

ومن آثار الهجوم الكيميائي على حلبجة ما يأتي:

- ١- تلوث التربة والمياه الجوفية
- ٢- تلوث الهواء والمياه السطحية.
- ٣- تضرر القطاع الزراعي
- ٤- تضرر قطاع السياحة
- ٥- التأثيرات الصحية والنفسية
- ٦- تشوهات الخلقية الولادية.



صورة (٢-٣) صور تبين ضحايا حلبجة



٣،٢ . تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة)

تعد سياسة الأرض المحروقة إحدى الطرائق والوسائل البشعة التي تم إتباعها لتدمير بيئه العراق وهي في الأساس مصطلح عسكري أي سياسة عسكرية تقوم على إحراق كل ما يمكن أن يفيد منه العدو في عملياته العسكرية مثل عمليات التوغل والحصار والسيطرة. ولما كان النظام البعثي يرى في المدن والقرى التي عرضت سياسته ونظامه القمعي عدوا له، فقد طالها التدمير الكامل بسياسة الأرض المحروقة، إذ تم تسميم مياه الشرب وردم الآبار وإحراق المحاصيل الزراعية وقتل الماشية والحيوانات وتدمير المؤن الغذائية وحرقها ما أدى إلى إهلاك سكان تلك المدن.

ومن الشواهد على سياسة الأرض المحروقة ما يأتي:

١- قصف المدن والقرى

قام النظام البعثي بقصف مدن الوسط والجنوب إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة وبعدها، خصوصاً بعدما سمحت الولايات المتحدة الأمريكية لقوات النظام البعثي باستخدام أسلحته العسكرية كلها لإبادة المنتفضين؛ اذ استخدمت الصواريخ (أرض-أرض) والدبابات والمدفعية الثقيلة وطائرات الهيلوكوبتر لقصف المدن والقرى المأهولة بالسكان وتدميرها على ساكنيها بغض النظر عن اشتراكهم او عدم اشتراكهم في الانتفاضة، كما حدث في قصف منطقة الجديدة الثانية في النجف الأشرف واحياء من محافظة كربلاء ومحافظة البصرة، ومحافظة الديوانية وغيرها.

وقام النظام البعثي بقمع ومحو أحياء وقرى بأكملها من الوجود؛ لأنها رفضت دكتاتورية البعث الاجرامية كقرية (آل جوير)^{١٦}، فقد تم تدمير القرية بالكامل وإعدام معظم رجالها وأبنائها وزوج نسائهم وأطفالهم في السجون، وتجريف أراضيهم وقتل مواشיהם بعملية عسكرية بشعة لا تزال آثارها النفسية والاقتصادية والبيئية باقية إلى اليوم، ومنّات من القرى الأخرى في جميع أنحاء العراق ومنها قرى بلد والدجيل وقرى الكرد والتركمان والشبك والمسيحيين.




^{١٦} قرية تقع على ضفاف نهر الفرات جنوب مدينة سوق الشيوخ في ذي قار وعلى ضفاف أهوار الحمار الشمالية و كان اهلها يعيشون على الزراعة عموماً، وعلى محصول الرز (الثلب) خصوصاً، وزراعة النخيل وصيد الأسماك والطيور وتربية المواشي.



صورة (٣-٣) وثيقة تبين قطع الماء وتهديم دور المواطنين

٢- قصف العتبات المقدسة والمساجد والحسينيات

ذلك الفعل من أجل الشواهد على همجية النظام البعثي وقمعيته، وجرأته على بيوت الله (العتبات المقدسة، والمساجد، والجومع، والحسينيات)، وما تزال في ذاكرة العراقيين جميعاً تلك الصور المؤلمة التي تركتها عملية قصف العتبات المقدسة إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة في العام ١٩٩١م؛ إذ قصف مرقد الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومرقداً الإمام الحسين وأخيه أبي الفضل العباس (عليهما السلام).



صورة (٣ - ٤) قصف القباب الطاهرة للعتبات المقدسة لأنمة أهل البيت(عليهم السلام) من نظام البعث عام ١٩٩١ م

٣. معركة نهر جاسم

تم عمل حاجز صناعي هو عبارة عن بحيرة اصطناعية سميت بـ (بحيرة الأسماك) وقد تم جلب الماء لهذه البحيرة من شط العرب عن طريق قناة مائية تسمى "نهر جاسم" وتم كهربة مياه البحيرة وحفر الخنادق والملاجئ وحقول الألغام والأسلاك الشائكة حول النهر كما تم وضع المدفعية والدبابات في الخطوط الخلفية، وبذلك تركت تلك المعركة مخلفات وآثار بيئية كبيرة وطويلة الأمد؛ إذ تلوث النهر بمخلفات الحرب من المتفجرات والألغام ورفة الموتى واحتللت ماء النهر بدماء الضحايا وبمخلفات البترول الناتج من انفجار وحرق الحقول النفطية القريبة منه وانخفض منسوب الماء لدرجة كبيرة، وزاد وضعه سوءاً عدم رفع الأوحال المستقرة في قاع النهر بسبب الألغام مما أدى بهذه المواد إلى أن تصبح سامة، فتكاثرت بقايا الأسلحة وتفاعل النفايات الصناعية والطبية ولد سموماً بقيت نشطة لعقود وتتنفس إلى أجسام الناس وقد تسبب بعد انتهاء هذه المعركة بانتشار حالات سرطانية بين الناس الذين يعيشون بالقرب من النهر ويعتمدون عليه في معيشتهم، وأدى إلى زيادة انتشار الأمراض المنقولة عن طريق المياه الملوثة فضلاً عن قتل الحيوانات والكائنات البحرية.



وتجرد الاشارة إلى أن رأس النظام البعثي المجرم صدام حسين قد أصدر قراراً رسمياً بإعدام المنسحبين من هذه المعركة نتيجة شهادتهم الواقعية للإبادة البيئية للمنطقة التي تركت اثراً نفسياً قاهراً دفعهم إلى هذا الانسحاب من جهة، ولمعارضتهم سياسة النظام القمعية من جهة أخرى.

٤. حرق آبار النفط

ان من بين الاضرار البيئية بسبب سياسات النظام البائد التلوث الناجم عن قصف آبار النفط وحرقها ما تسبب في هطول أمطار حامضية أثرت في الاراضي الزراعية والغابات نتيجة السوم التي كانت تحملها جراء الانبعاثات الصاعدة من حرق تلك الابار الذي ترك اثراً كبيراً في كيمياء التربة. وثبتت العديد من الدراسات أن حرق ابار النفط يكون ذا تأثيرات سمية شديدة وخطيرة في الكائنات الحية والتربة والمياه وتسبب اضراراً بيئية. كذلك تؤثر في النشاط الميكروبي لتحلل النفايات والمخلفات العضوية وهذا يؤدي إلى تراكمها ونشوء الامراض والآوبئة.



صورة(٥.٣) تبين حرق آبار النفط وإنبعاث السوم منها

٣.٣. تجفيف الأهوار

الأهوار نظام بيئي متكامل مكون من مسطحات مائية بأعماق مختلفة تصل في بعض الأحيان إلى عمق أربعة أمتار، تقع في الجزء الجنوبي من العراق في المنطقة الواقعة ما بين مدينة العمارة شمالاً والبصرة جنوباً والناصرية غرباً، وتنقسم على ثلاثة أقسام رئيسية هي هور الحويزة وهور الحمار والأهوار المركزية. وتتغير مساحة هذه الأهوار من سنة لأخرى ومن موسم لآخر تبعاً لكمية المياه الواردة إليها من مياه دجلة والفرات وبعض الأنهر المترفرفة عنهم.

وتمثل الأهوار والأراضي العراقية الرطبة نظاماً بيئياً غاية في الأهمية على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي إذ تجذب الأهوار أعداداً هائلة من الطيور المستوطنة والهجاء إضافة إلى أنواع عديدة من اللبان



والأسماء والنباتات، فوجود النباتات والبيئة الطبيعية ووفرة الأسماك كلها عوامل توفر الحماية الطبيعية ومصادر الغذاء والماء لآلاف بل لملايين الطيور المهاجرة في أثناء فصل الشتاء في هجرتها ما بين أوروبا وأسيا وأفريقيا. كما أن الأهوار موطن للعديد من الأصناف المستوطنة منها.

وتعد منطقة الأهوار ذات أهمية كبيرة من الناحية الزراعية لسكان المنطقة كما أنها تستخدم لصيد السمك والطيور ورعي الماشية، وتعد منطقة حضانة وتنقيس لبعض الأسماك والطيور والحيوانات الأخرى التي تعد ذات أهمية تجارية وبئية و تعمل بيئة المنطقة على ترشيح الملوثات الطبيعية وغير العضوية من المياه فتصبح المياه التي تصب في المنطقة الشمالية من الخليج العربي أكثر نقاوة من مثيلاتها في تلك البيئة^(٢٦).

وعلى الرغم من الأهمية الكبيرة للأهوار وفق ما تقدم كتب البعضون تقاريرهم وخططهم الهندسية المنظمة والمبرمجة في أوائل التسعينيات لتجفيفها بإقامة السدود والقنوات لمنع دخول الماء إلى مناطق الأهوار.



صورة(٦-٣) الأهوار قبل وبعد التجفيف

وقد أدت عمليات التجفيف إلى أضرار بيئية جسيمة، فضلاً عن الأضرار البشرية التي عصفت بمئات الآلاف من البشر وأدت إلى تحطيم نظام حياة استمر أكثر من (٥٠٠٠) عام

فقد أدى التجفيف إلى انقراض العديد من اللبان المستوطنة للمنطقة وكذلك بعض أنواع الطيور، ومن الناحية البشرية أدت الجريمة إلى إرغام السكان على ترك موطنهم قسراً وبطرق مباشرة وغير مباشرة والانتقال





جرائم نظام البعث في العراق

لمناطق أخرى بعد أن فقدوا مهنيهم ومصادر عيشهم فأصبحوا عاطلين عن العمل وانتشروا في المخيمات كلاجئين في دول الجوار، ومما لا شك فيه أن مدى هذه الأعمال تقع ضمن تعريف الإبادة الجماعية.

وتتمثل الآثار الناجمة عن تجفيف الأهوار بما يأتي:

- ١- تحطيم نظام حياة ببيئي استمر أكثر من (٥٠٠٠) سنة
- ٢- تقليل مساحة الأهوار التي كانت تمتد إلى (٢٠٠٠ - ١٥٠٠٠) كيلومتر مربع إلى أقل من (٢٠٠٠)
- ٣- تحويل الأهوار إلى أراضي جرداء صاحبه انخفاض مجموع السكان من (٤٠٠,٠٠٠) مواطن إلى نحو (٨٥٠٠٠) مواطن.
- ٤- نزوح سكان الأهوار إلى المدن.





صورة (٧-٣) وثائق تبين تخفيط نظام البعث لتجفيف الأهوار الطبيعية وتحويلها إلى أرض قاحلة

- ٥- تدمير البيئة النباتية والحيوانية وخسارة التنوع البيولوجي، والتأثير سلبا في عدد الأصناف النباتية الموجودة فيها وأنواعها.
- ٦- تغير نوعية الغطاء النباتي واختفاء مجتمعات نباتية وظهور مجتمعات نباتية جديدة تلاءمت مع البيئة الصحراوية الجديدة
- ٧- اصابة بساتين النخيل وكثير من بساتين الفاكهة بالأمراض الكثيرة التي أدت الى هلاك مساحات شاسعة منها.
- ٨- التأثير سلبا في العديد من الحيوانات البرية والداجنة التي تعيش فيها ومن أهمها حيوان الجاموس
- ٩- انقراض أنواع كثيرة من الحيوانات والأسماك والطيور النادرة.
- ١٠- وقوع اضرار اقتصادية كبيرة أدت إلى تدني المستوى المعيشي للمجتمع.
- ١١- تغيير المناخ كارتفاع درجات الحرارة وانخفاض نسبة الرطوبة ما زاد الطلب على المياه للمحاصيل الزراعية واحتياج الثروة الحيوانية للمياه بكميات أكبر، وهذا يحدث خللاً في الاتزان المائي إذ أدى إلى استنزاف خصوبية التربة، وتكون قشرة ملحية على السطح.



جيم - الاستنتاجات

- أعرب المقرر الخاص في تقريره الأخير إلى لجنة حقوق الإنسان عن قلقه إزاء استمرار «بقاء» عرب الأهوار على قيد الحياة بصفتهم مجتمعًا مغلقًا ما لم تتخذ إجراءات لوقف الحملة القمعية التي تمارس ضد هم (انظر الفقرة 107 من الوثيقة E/CN.4/1994/58). وأكد المقرر الخاص، على وجه التحديد، ضرورة عكس اتجاه تمهيف المستنقعات ووقف الحملة العسكرية المشوأة ضد سكان «الآسف». فإنه لا يسع المقرر الخاص سوى أن يصل إلى الاستنتاج بأن الحالة قد زادت تدهوراً لأن «جزءاً كبيرة جدًا من المستنقعات السابقة قد جفت. مما أدى إلى تدمير البيئة الطبيعية جداً لنشاط عرب الأهوار الزراعي، ومن

94-43852



تقارير الأمم المتحدة في إدارة نظام البعث (انتهاكات حقوق الإنسان) ١٩٩١ - ٢٠٠٣ م

١٦٩

A/49/651
Arabic
Page 14

الواضح أن السياسة المتتصودة التي تتبعها الحكومة العراقية في هذا المجال تشكل انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان.

صورة (٨-٣) وثيقة أممية في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من نظام البعث ضد سكان الأهوار

٤.٣. تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات

كان العراق يحظى بنعمة وفرة النخيل فيه حتى وصلت الاحصائية إلى أكثر من ٣٥ مليون نخلة نهاية سبعينيات القرن الماضي تغطي مساحات واسعة من البلاد ولا سيما في محافظات البصرة وكربلاء المقدسة والنجف الأشرف ومناطق أخرى واسعة من محافظات الفرات الأوسط والجنوب العراقي، حتى تدخلت يد البطش والحروب العبيضة للنظام البعثي ما أدى تراجع هذا العدد الكبير إلى أدنى من الثلث وبذلك تحولت الاراضي إلى مساحات جرداء خالية بعد التجريف والتدمير.

وقد اسهمت حروب نظام البعث في اتلاف أكبر غابات النخيل في العالم الممتدة على طول سطح العرب، وتحولت مناظر اشجار النخيل إلى جذوع محترقة نتيجة القذائف والهاونات، فضلاً عن قيام حكومة البعث بردم مجاري المبازل لتهيئة الأرض لحركة المدفعية والمدرعات والعربات العسكرية الأمر الذي نجم عنه زيادة مستويات الملوحة وموت النخيل. وقد تعرضت مساحات شاسعة من المحافظات إلى تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات كافة ومن شواهدتها: البصرة، والديجل، وكربغاء المقدسة، وبابل (منطقة السياحي)، و ذي قار.



ومن الآثار والأضرار البيئية التي خلفتها ظاهرة تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات ما يأتي:

- ١- زيادة مخاطر العواصف الترابية نتيجة تعرية التربة وانعدام الحزام الأخضر الذي يصد تلك العواصف وزيادة تأثيرها وشدتها على المناطق الزراعية والسكنية.
- ٢- التأثير في التنوع البيولوجي واختفاء أنواع مختلفة من الكائنات الحية التي تعد الأشجار موطنها الأصلي.
- ٣- ارتفاع درجات الحرارة وزيادة ظاهرة الاحتباس الحراري.
- ٤- تغيير الواقع البيولوجي والبيئي للمنطقة، ونفوق عدد كبير من الحيوانات التي تعيش في داخل هذه البيئة وهجرة عدد آخر منها وتغير نوعية الحيوانات التي تعيش على وفق المتغيرات الجديدة التي أضافتها.
- ٥- التسبب بأضرار اقتصادية كبيرة أدت إلى تدهور المستوى المعيشي للمواطن.
- ٦- اختفاء أصناف من التمور النادرة.



صورة (٩-٣) تبين استمرار نظام البعث بتجريف النخيل في البصرة



- ٢- يموزها رفنس حکومه العراق التئامون في تضييق قدرى مجلس الامن (١٩٩١) و (١٩٩٣)، وعدم تعكىدها الملايين العراقيين من الحصول على ما يكتفى من الغذاء والرعاية الصحية.
- ٤- تطلب الى حکومه العراق أن تدرج قورا عن جميع الأشخاص المختطفين والمتحجذرين بصورة تهمسيه، بين قبم الكوبيتون ورمادي الدول الأخرى.
- ٥- تطلب مرة أخرى إلى العراق، بوصفه دولة طرفا في المهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي المهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أن يدى بالتزاماته التي تهدى بها بصرية بموجب هذه المهدتين وبموجب الحکومه الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بالاحترام وكالة حقوق جميع الأفراد، بصرف النظر عن أصولهم، المتجاذدين داخل إراضيه والخاضعين لولايته القضائية.
- ٦- تقر بأهمية العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة لتقديم الإغاثة الإنسانية إلى الشعب العراقي، وتطلب إلى العراق أن يسمح بوصول وكالات الأمم المتحدة الإنسانية دون عائق إلى جميع أنحاء البلد، بما في ذلك كفالة سلامة موظفي الأمم المتحدة والعامليين في مجال الإغاثة الإنسانية، وذلك من خلال جملة أمور منها موافقة تضييق مذكرة التفاصيم التي وقعت عليها الأمم المتحدة وحکومه العراق.
- ٧- تعرب عن جزءها وبصمة خاصة ازاء العمارسات الفعالية الموجهة ضد المكراد والتي لا تزال تؤثر على حياة الشعب العراقي ككل.
- ٨- تعرب أيضاً عن جزءها وبصمة خاصة تجاه ظهور الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في جنوب العراق، نتيجة لاتهاب سياسة مبنية ضد عرب الأهوار بصمة خاصة، مما جداً بالتحديد منهم إلى العباس التهمي خارج البلد.
- ٩- ترجح بإيجاز حکومه العراق لحقوق الإنسان التي المحدود بين العراق وجمهوريه ايران الاسلامية، وتطلب إلى حکومه العراق أن تسمح، قورا ودون شروط، بوصول العراقيين لحقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد، وبخصوص في منطقة الأهوار.
- ١٠- تعرب كذلك عن جزءها وبصمة خاصة ازاء جميع عمليات الحظر الداخلي، التي لا تمنع أساساً باستثناءات خاصة فيما يتعلق بالاحتياجات الإنسانية والتي تحول دون الحصول بالكاف على المواد الغذائية الأساسية والأدواء الطبية، وتطلب إلى حکومه العراق، التي تتتحمل وحدها المسؤولية في هذا الصدد، أن تنهي حالات الحظر هذه وتتخذ خطوات للتعاون مع الوكالات الإنسانية الدولية في توفير الإغاثة للمحتاجين إليها في جميع أنحاء العراق.
- ١١- تحت مرة أخرى حکومه العراق على إنشاء لجنة تحقيق مستقلة لتحرى مصير عشرات الآلاف من المفقودين.

صورة (٣-٩) وثيقة أممية شديدة اللهجة تظهر الجزع بسبب انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان



الفصل الرابع

جرائم المقابر الجماعية

تعدُّ المقابر الجماعية أحد أبرز وجوه جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمه الأخرى، وقد اشتملت على أفعى الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخر البعثيون كل إمكاناتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياه في المقابر الجماعية التي كشف عن المئات منها بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣م، بطريقة عشوائية من قبل ذوي الضحايا.

A/RES/48/144

Page 3

وإذ تعرب عن قلقها، يوجه خاص، إلى عدم وجود ما يشير إلى حدوث تحسن في الحالة العامة لحقوق الإنسان في العراق، وترحب، لهذا السبب، بالقرار القاضي بوضع طريق من مراقب حقوق الإنسان في موقع معنوية مما ييسر تحسين تدفق المعلومات والتقييم ويساعد على التتحقق المستقل من التقارير المقدمة بشأن حالة حقوق الإنسان في العراق،

وإذ تأسف لأن حكومة العراق لم تهدِ استعدادها للاستجابة للطلبات التي قدمها المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في العراق لزيارة ذلك البلد، وإذ تلاحظ أنه، على الرغم من التعاون الرسمي الذي قدمته حكومة العراق إلى المقرر الخاص، يتلزم تحسين هذا التعاون إلى حد بعيد، لا سيما عن طريق تقديم ردود وافية على استفسارات المقرر الخاص بشأن أفعال التي ارتكبها حكومة العراق وتتنافي مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والملزمة بذلك البلد.

١ - تحيط علماً مع التقدير بالتقدير بالمؤقت^(٥) الذي قدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، وباللاحظات والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه.

٢ - تعرب عن ادانتها القوية لانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان، التي تتسم بطابع بالغ الخطورة، التي تحمل حكومة العراق المسؤولية عنها وأشار إليها المقرر الخاص في تقاريره الأخيرة، ولا سيما

(أ) حالات الإعدام بأجزاءات موجزة والإعدام التعسفي، وعمليات الإعدام والدفن الجماعية المنظمة، والاغتيالات بدون إجراءات قضائية، بما في ذلك الاعتقال واستجبار النساء وكبار السن والأطفال، والمعارضة في المنطقة الشمالية من العراق وفي مراكز الشيشة في الجنوب وفي أهوار الجنوب؛

(ب) الممارسة الدائمة للتعدديب على نحو واسع الانتشار باستخدام وأساليب صوره؛

(ج) حالات الاعتقال الضروري أو غير الطوعي، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين التي تمارس بصورة متكررة، بما في ذلك اعتقال واستجبار النساء وكبار السن والأطفال، والمعارضة الثانية والمتكررة المنتشرة في عدم احترام الأحكام القانونية الواجبة وسيادة القانون؛

(د) قمع حرية الفكر والتعبير وتكوين الجمعيات، وانتهاكات حقوق الملكية؛

(هـ) عدم رغبة حكومة العراق في احترام مسؤولياتها فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية للسكان؛

_____ (٥) A/48/600 . المرفق



صورة (٤-١) وثيقة تقرير أممي شديدة اللهجة يتحدث انتهاكات نظام البعث لحقوق الإنسان والدفن الجماعي



صور (٤-٤) فتح مقابر بطرق عشوائية عام ٢٠٠٣ م

واستمر النبش العشوائي لغاية صدور فتوى من المرجع الديني الأعلى السيد علي الحسيني السيستاني منعت نبش المقابر الجماعية وفتحها إلا بإذن الحاكم الشرعي وب مباشرة الدولة مع إشراف لجان دولية حتى لا تضيع معالم جرائم المقابر الجماعية، ومع ذلك استمرت تجاوزات غير الملزمين بتحريض من البعضين لتضييع جرائمهم، بفتح المقابر الجماعية ، لذا لا تجد في بعض المقابر المفتوحة الآ رفات واحدة أو أعداداً قليلة أو لا وجود لرفات أصلاً على الرغم من تيقن الناس والمخبرين عنها.

ولك أن تتوقع أعداد المقابر والضحايا والحقائق التي ضُيّعت؟ ومن المهم الانتباه إلى أن هناك مقابر جماعية ارتكبها النظام البغي لم تُفتح إلى الآن، وهناك مقابر جماعية لم تُكتشف بعد لكونها في مناطق غير مأهولة ولعل آخرها ما تم اكتشافه مصادفة في عام ٢٠٢٢ م وهي مقبرة جماعية ضمت عدداً كبيراً من الضحايا في منطقة بحر النجف بمحافظة النجف الأشرف بعد استعمال آليات عمل لتسوية الأرض من أجل تشييد مجمع سكني.



صورة (٣-٤) مقبرة بحر النجف المكتشفة عام ٢٠٢٢ م



المقابر الجماعية: هي الأرض أو المكان الذي يضم رفات أكثر من ضحية تم دفنهم أو اخفاوهم على نحو ثابت دون اتباع الأحكام الشرعية والقيم الإنسانية الواجب مراعاتها عند دفن الموتى وبطريقة يكون القصد منها إخفاء معالم جريمة إبادة جماعية يقوم بها فرد أو حكومة أو جماعة وتشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان^(١٧)، وعرّف خبراء الطب الشرعي المقبرة الجماعية بأنّها موقع يحتوي على رفات ضحايا أو أكثر من الضحايا تم قتلهم وانتهاك حقوقهم^(١٨).

وبغض النظر عن الشكل الهندسي للمقبرة الجماعية وطريقة دفن الرفات فيها، ارتكب النظام البغدادي جرائم المقابر الجماعية ضد أتباع شيعة أهل البيت (عليهم السلام) والكرد والفيليين والتركمان والمسحيين وسنعد هذا الفصل لبيان تلك الجرائم بنحوٍ موجزٍ وإلا فإن استيفاء الموضوع يتطلب موسوعات كبيرة، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول: أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من نظام البعث، والمبحث الثاني: التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للفترة من ١٩٦٣م - ٢٠٠٣م.

٤. أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من النظام البغدادي في العراق

ارتكب النظام البغدادي عدداً من جرائم المقابر الجماعية بمراحل زمنية مختلفة بدأت قبل تسلمه سلطة الحكم في العراق ولغاية زوال سلطته عام ٢٠٠٣م، ويمكن توضيحها بالآتي:

١. أحداث عام ١٩٦٣م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

في ٤ شباط ١٩٦٣ عُقد اجتماع بين عدد من الضباط القوميين والبعثيين الطامعين بالسلطة، واتخذ على أثره قراراً لتنفيذ انقلاب في ٨ شباط ١٩٦٣م للإطاحة بحكم الرئيس عبد الكريم قاسم، إذ قاموا بقتل أعداد كبيرة في شوارع بغداد من المعارضين للانقلاب ثم تبعها أسر عبد الكريم مع رفاقه في التاسع من شباط وأحضروه إلى محكمة مؤلفة من مجموعة من الضباط البعثيين والقوميين واستغرقت المحاكمة بضع دقائق وحكم عليهم بالإعدام ونفذ الحكم رمياً بالرصاص في اليوم نفسه، وأصبح عبد السلام عارف رئيساً للعراق، وأمر قادة الوحدات العسكرية والشرطة باعتقال وإعدام من ينتمي ويؤيد حكم عبد الكريم قاسم، وفي الوقت نفسه كان الكرد في شمال العراق منتفضين ضد الحكم المركزي في بغداد منذ عام ١٩٦١م^(١٩)، وفي ١٨ من تشرين الثاني لعام



^(١٧) قانون شؤون وحماية المقابر الجماعية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦، وتعليلاته رقم ١ لسنة ٢٠١٩، المادة الثانية، العراق، ص٤.

Allan D & Ayn Embar-Seddon. Forensic Science. Vol.II, Salem Press, ٢٠١٥، p٤.

^(١٨) محمد سهيل طقوش، تاريخ العراق الحديث والمعاصر، دار الفاقس، بيروت، لبنان، ٢٠١٥، ص ٣٠٤-٣٠١.

عام ١٩٦٣ جرى انقلاب قام به عبد السلام عارف لإقصاء البعثيين من الحكم ، وتم تنفيذ خطة الانقلاب بإصدار بيان بإعفاء أحمد حسن البكر من منصب رئيس الوزراء وإقصاء وزرائه^(٢٠)، وعليه فإنَّ هذه الأحداث كانت سبباً في حدوث مقابر جماعية تم العثور على مقبرتين منها في محافظة بغداد والسليمانية ولم يتم العثور على اعداد الضحايا في مقبرة بغداد بسبب تأخر فتحها الذي ادى إلى اندراس جميع الرفات، بينما عثر على خمسة رفات في مقبرة السليمانية.

جدول (٤-١) المقابر الجماعية التي تعود لأحداث عام ١٩٦٣

نوع الموقعا	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح	ت
مقبرة خلكان	السليمانية	١	٢٠١٣	١
مقبرة الباباوية	بغداد	١	٢٠١٢	٢

(المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام ٢٠٢٣م).



صورة (٤-٤) تظهر واقعة اعدام الرئيس عبد الكريم قاسم واثنين من ضباطه في مبنى الإذاعة والتلفزيون (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق).



^(٢٠) نعيم جاسم محمد، دعاء عبد الهادي، دور الشخصيات السياسية والعسكرية الموصلية في التطورات السياسية الداخلية في العراق (١٩٥٨-١٩٦٣)، مجلة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد ٢٧، العدد ٥، ٢٠١٩، ص ٢٣٨.



صورة (٤-٥) عناصر بعثية وقومية مسلحة ترتد زياً مدنياً في أحد شوارع بغداد للسيطرة على الأوضاع في أحداث ١٩٦٣ (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق).

٢. الأحداث الممتدة من عام ١٩٧٩ - ٢٠٠٣ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

مارس نظام البعث في العراق الإجرام القمعي للحيلولة دون قيام أفراد أو جماعات معينة بأعمال قد تهدّد نظام الحكم أو وجوده، تمثلت بأبشع صور العنف ضد فئات معينة من السكان، راح ضحيتها كثير من أبناء الشعب العراقي تمثلت بالإعدامات، وتصفية المراجع وعلماء الدين وكان في مقدمتهم المرجع الديني الكبير السيد محمد باقر الصدر وأخته العلوية الطاهرة بنت الهدى (رضوان الله عليهم) في التاسع من نيسان لعام ١٩٨٠م، ثم اتبعتها حلقات العنف والتصفية الجسدية لجميع المعارضين والمتقين والمفكرين والسياسيين وأسرهم ، واعتقال كل من يخالف توجهات الحكم حتى ملئت السجون بالرجال والنساء، ودفن بعضهم في المقابر الجماعية والتي بقيت شاهداً إلى يومنا هذا على مدى همجية نظام البعث وتسلطه الجائر ضد الشعب، وعليه فإنَّ هذه المدة تصنف على أربعة أحداث وهي كالتالي:

أ. أحداث الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠-١٩٨٨ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

هي حرب حدثت بين نظام البعث والجمهورية الإسلامية في إيران واستمرت لثمان سنوات فكانت أطول نزاع عسكري في قرن العشرين، خلفت أكثر من مليون قتيل من أبناء الشعبين العراقي والإيراني، وخسائر مالية تخطت (٤,٠٠,٠٠,٠٠,٠٠) أربعين مليار دولار أمريكي) بسبب سياسات حزب البعث ونظامه الإجرامي وإلغائه اتفاقية الجزائر المبرمة بين العراق وإيران عام ١٩٧٥م وتوقفت الحرب بقرار مجلس الأمن



رقم ٥٩٨، الذي قيله الطرفان وفي نهاية الحرب، استغرق الأمر عدة أسابيع لانسحاب القوات المسلحة الإيرانية من الأراضي العراقي والعودة إلى ما قبل الحرب التي حدتها اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م، وتم اكتشاف في هذه الفترة عن ثلاثة مقابر واحدة تقع في محافظة واسط تضم رفات ١١ شخصاً يحملون الجنسية الإيرانية، تعود لجنود تم أسرهم وقتلهم وهذا ما أثبتته التنقيبات عند فتح المقبرة الجماعية، والثانية في محافظة ديالى تضم ٤ فات لجنود يحملون الجنسية الإيرانية، والثالثة في محافظة ذي قار وتضم ٣ رفات لجنود عراقيين، وإن كان يتوقع وجود مقابر أخرى لم تكتشف بعد.



صورة (٦-٤) مقبرة سيد ذهب في ذي قار عام ٢٠١٩م (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام).
والجدول (٤) أدناه يوضح المقابر الجماعية التي خلفها نظام البعث البائد إبان الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٨-١٩٨٠م.

جدول (٤) المقابر الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية - الإيرانية.

ن	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	مقبرة بوابة الكوت	واسط	١	٢٠١٢
٣	مقبرة سدة مندلي	ديالى	١	٢٠١٨
٣	مقبرة سيد ذهب	ذي قار	١	٢٠١٩

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم النزيف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.

بـ. أحداث عام ١٩٨٣م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

تعرّض الكرد البرزانيون في عام ١٩٨٣ لحملة إبادة جماعية فرضتها عليهم السلطة البغدادية، ولم تبق لهم منطقة يسكنون فيها إلاً وطالتها سياسة الدمار والخراب بهدف اقتلاعهم من جذورهم، فقادت القوات التابعة لنظام البعث بتطويق المناطق السكنية واعتقال حوالي ٨٠٠٠ ألف من الذكور عدا من نقل أعمارهم عن ٥



سنة، وبعد سقوط النظام البعثي في التاسع من نيسان لعام ٢٠٠٣ تم العثور على وثائق تتحدث عن أن "٢٢٢٥" شخصاً ألقاهم سيارات كبيرة إلى صحراء المثنى وتحديداً في منطقة البصيّة، وتم تنفيذ حكم الإعدام بحقّهم في نهاية آب ١٩٨٣ ، والبقية مصيرهم مجهول إلى الآن، ولم تكن المقابر الجماعية إلاً محاولة يائسة للتستر على الجرائم التي ارتكبها، ولاسيما إذا سقط النظام وأتيح للجان التحقيق تتبع الأمور، إذ عمل النظام على دفنهم في مقابر جماعية تقع في مناطق صحراوية رملية وبعد دفنهم تم رش المقابر بالماء بهدف تسوية المقابر من جديد مع الأرض^(٢١) . وتم العثور على مقبرة جماعية واحدة للأكراد البرزانيين في محافظة المثنى، أما بقية المقابر فلم يتم العثور عليها إلى الآن.

ج. أحداث عام ١٩٨٨-١٩٨٧ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

حدثت في هذه المدة حملات الأنفال التي أخذت تسميتها من القرآن الكريم، واستغلت لارتكاب المذابح والجرائم من قبل نظام البعث أبناء العراق من الأكراد، إذ نفذت السلطات آنذاك سلسلة من الجرائم المنظمة في شمال العراق استباحت ديارهم ، وهدمت قراهم ، وانتهكت حرمتهم ، وأعراضهم وقتل ما لا يقلّ عن مائة وثمانين ألف من العراقيين كرداً وعرباً، وأغلبيتهم المطلقة من الأكراد، وكانت هذه الحملات من أشعّ جرائم الإبادة البشرية ضد الأبرياء القاطنين في كركوك والسليمانية وأربيل ودهوك؛ لذا تعدُّ حملات الأنفال بحق المدنيين الكرد واحدة من أكثر صفحات القمع السلطوي قسوة وعنفاً في تاريخ الحكومات بالعراق، وسخرت جميع مؤسسات الدولة المدنية والعسكرية للمساعدة في تنفيذ تلك الحملات^(٢٢) ، في أواخر الثمانينيات، وتعرّضت مدنهم وقرائهم للهجوم بالأسلحة الكيميائية ونقل السكان إلى مراكز الاحتجاز في معسكرات الجيش بعد أن تم فصل الرجال عن النساء والأطفال ونفذ فيهم حكم الإعدام^(٢٣) .



(٢١) عبد المنصور بارزاني، الإبادة الجماعية، البارزانيون في معسكر قوشنة التجمعي، ١٩٨٣، ص ١٦-٣٠.

(٢٢) فخرية علي أمين، الكرد وحملات الأنفال، مجلة لارك للفلسفة واللغويات والعلوم الاجتماعية، العدد ١١، ٢٠١٣، ص ١٣.

(٢٣) Nareeman. Jabbar, Genocide in Language. Baghdad University, college of Arts, ٢٠١٥.p٧٠.



صورة (٤-٧) امرأة كردية تحمل رضيعها في العراء بعد تدمير منزلها (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق)

وامتدت الحملة لثمانى مراحل تم تنفيذها من قبل قوات الفيلقين الأول والخامس في كركوك وأربيل مع قوات من الحرس الجمهوري والجيش الشعبي وأفواج الدفاع الوطني التي شكّلها نظام البعث آنذاك، وقد أقرّت بـ لمانات بعض الدول الأوروبية بأنّ تلك العملية باتت إبادة جماعية بحقّ الكرد العراقيين، التي راح ضحيتها الآلاف من الأبرياء، وتعيّب الشباب ، والأطفال ، والنساء ، وجد بعضهم في مقابر جماعية يلاحظ صورة (٤-٨) وتدمير حوالي ١٠٠٠٠ قرية من قرى الكرد والمسيحيين، ومن جانب آخر أدان المجتمع الدولي الأفعال القمعية التي مارسها الدكتاتور صدام حسين وسلطته البعثية ضد الشعب العراقي، وأصدر مجلس الأمن عام ١٩٩١ القرار رقم ٦٨٨ الذي ندد فيه كافة أشكال القمع ضد السكان المدنيين، وطالب المجلس أيضاً وضع حد لتلك الجرائم؛ لأنّها تهدّد السلام والأمن الدوليين.



صورة (٤-٨) مقبرة جماعية لضحايا جرائم الانفال في صحراء السماوة (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠١٣-٢٠١٩).





صورة (٤-٩) متعلقات أطفال وجدت في مقبرتي السلمان والشيخية (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠١٣-٢٠١٩).

د. أحداث الانتفاضة الشعبانية عام ١٩٩١ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

سبق أن ذكرنا هذه الأحداث التي انتهت بصدور قرارات جائزة من سلطات البعث وقاداته بالقبض على كل من شارك في الانتفاضة، وفي موقع المدن قامت القيادات بإعطاء الأوامر بإعدام مئات الشباب المشاركون ودفنهم في مواقع وجود تلك الوحدات من دون إجراء تحقيقات أو محاكمه ومن دون أن يعترف العديد من الشباب بالاتهامات الموجهة لهم، وكانت أعداد الشباب تتكدس بشكل كبير في أماكن سيطرة الوحدات العسكرية، فتم تنفيذ الأمر الصادر من قيادة الدكتاتور بتتنفيذ حكم الإعدام بحق مئات الآلاف من الشباب، وبالنظر لكثرة عدد الذين تم تنفيذ حكم الإعدام بهم صار الأمر إلى دفنهم بشكل جماعي في مقابر جماعية تقوم (الحفارات) بحفرها ومن ثم طمرها بالتراب^(٤).



صورة (٤-١٠) عناصر من المنتفضين ضد النظام البغي وصورة لمقبر صدام حسين عليها آثار اطلاقات نارية (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق).



(٤) الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة، الدائرة الإعلامية، المقابر الجماعية في العراق، الطبعة الأولى، ٢٠١١، ص ٤٥.

٤. التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للمدة ١٩٦٣ م - ٢٠٠٣ م.

تقسم مقابر هذه المدة على صنفين وهي المقابر التي حدثت في عام ١٩٦٣ في عهد الرئيس عبد السلام عارف، والمقابر التي خلفها الرئيس العراقي الدكتاتوري صدام حسين في الفترة (١٩٧٩-٢٠٠٣) إذ أنَّ المقابر التي ارتكبت في زمن المقتول صدام حسين كانت أربعة أصناف وهي (مقابر الإيرانيين، ومقابر إبادة الكرد البرزانيين، ومقابر ضحايا حملة الأنفال، ومقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية)، وتخطى مجموع المقابر الجماعية المفتوحة ١٥٨ مقبرة وأما الواقع المحدد ولم تفتح إلى الآن فبلغ عددها ١٨ موقع وكل موقع يحتوي على مجموعة من المقابر الجماعية.

أولاً: مقابر الإبادة الجماعية التي تعود لإحداث عام ١٩٦٣ م

ال المقابر الجماعية المكتشفة التي خلفها نظام عبد السلام عارف مقبرتان جماعيتان؛ إذ احتوت هاتان المقبرتان على خمسة ضحايا يذكر أن المقبرتين افتتحتا في العامين ٢٠١٢ و ٢٠١٣، كما مبين في الخريطة (٤)، وسبعين وصفاً لخصائص المقبرتين وهي كالتالي:

١ - مقبرة خلكان^(٢٥):

باشر الفريق الوطني المشترك بأعمال الحفر والتنقيب في محافظة السليمانية لمقبرة خلكان بتاريخ ٢٠١٣/٦/٥.

وتقع المقبرة على قمة أحد جبال منطقة خلكان التابعة لقضاء دوكان وعلى ارتفاع (٩٥٠م) فوق مستوى سطح البحر، والمقبرة عبارة عن موقع واحد وتقدر مساحة العمل فيها بابعاد (٣٠م × ٢م) وبعمق ١ متر، وبعد البحث والتنقيب تم رفع ٥ رفات كلها من النوع (B)*، وهذه المقبرة تعود لعام ١٩٦٣ نتيجة الحرب الدائرة بين الكرد وقوات الجيش العراقي في عهد الرئيس عبد السلام عارف.

٢ - مقبرة الباوية:

ضمن مساعي وزارة حقوق الإنسان لتحديد موقع المقابر الجماعية تم التوصل إلى معلومة مفادها وجود قبر الزعيم عبد الكريم قاسم ورفاقه في مقبرة في منطقة الباوية بالقرب من الطريق الفرعي المؤدي للطريق الرئيس الرابط بين منطقتي المشتل والمعامل، وبعد استكمال الإجراءات القانونية كافة المنصوص عليها بموجب قانون حماية المقابر الجماعية رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ وتعليمات هذا القانون بالرقم (٥) لسنة ٢٠٠٦.



^(٢٥) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفنى لمقبرة خلكان، ٢٠١٣، ص ١.


* رمز B تعنى Body Part وهو جسم كامل، و Bp تعنى Body Part وهي أجزاء من جسم.

فتح المقبرة بتاريخ ١٣ تشرين الثاني لعام ٢٠١٢، وتقدر مساحة العمل بـ(١٣ × ١٧ م^٢) إذ لوحظ وجود شواهد تعلو سطح المقبرة كتب عليها أسماء الضحايا (عبد الكريم قاسم ورفاقه) وتم حفر هذه القبور وبمساحة (٢ × ١٧٠ م^٢) وبعمق ١٧٠ سم للقبر الواحد إلا أنه لم يتم العثور على رفات الرئيس العراقي السابق عبد الكريم قاسم ولا رفاقه، وأشار الشهود إلى أنَّ الموقع كان يحتوي على قبور محددة بمجموعة من الطابوق إذ قام أحد الأفراد بدهفهم في المقبرة بسرية تامة خوفاً من بطش النظام البائد^(٢٦).



^(٢٦) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والتقني لمقبرة الباوية، ٢٠١٢، ص. ١.

خرسفة (٤-١) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية التي تعود لأحداث عام ١٩٦٣ م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:١٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١.



ثانياً: مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من قبل نظام البعث البائد للفترة ١٩٧٩-٢٠٠٣ م:

سبق أن ذكرنا أعداد المقابر المفتوحة والمواقع غير المفتوحة التي خلفها النظام البعثي البائد، وتصنف مقابر هذه الحقبة على خمسة أصناف وكما موضح في أدناه.

١. مقابر الإبادة الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية - الإيرانية للفترة ١٩٨٠-١٩٨٨ م:

الجدول (٤-٢) يوضح المقابر الجماعية التي خلفها نظام البعث البائد إبان الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠-١٩٨٨ م، وهي عبارة عن مقبرة احتوت على (١١) رفات لجنود إيرانيين، افتتحت عام ٢٠١٢ م، والثانية في محافظة ديالي تضم (٤) رفات لجنود يحملون الجنسية الإيرانية، والثالثة في محافظة ذي قار وتضم (٣) رفات لجنود عراقيين، وإن كان يتوقع وجود مقابر أخرى لم تكتشف بعد، وهي كالتالي:

جدول (٤-٢) المقابر الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية - الإيرانية.

الرقم	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	مقبرة بوابة الكوت	واسط	١	٢٠١٢
٣	مقبرة سدة مندلي	ديالي	١	٢٠١٨
٣	مقبرة سيد ذهب	ذي قار	١	٢٠١٩

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب

وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.

أ. مقبرة بوابة الكوت:

تقع مقبرة بوابة الكوت في محافظة واسط ضمن أرض مملوكة لأحد الأفراد تبعد عن مركز المحافظة نحو (١٠كم)، إذ باشرت كوادر دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية بفتح المقبرة بوقت قياسي جداً في المدة الممتدة من ١١ تموز لعام ٢٠١٢ ولغاية ١٧ تموز لعام ٢٠١٢، إذ تم رفع (١١) رفات تعود ل العسكريين إيرانيين فقدوا أثناء الحرب العراقية الإيرانية، إذ وجدت داخل صناديق خشبية وترندي الزي العسكري مع وجود قناني زجاجية بداخلها أوراق متضمنة بعض المعلومات عن الرفات (٢٧)، يلاحظ صورة (١٤-٤).

ب. مقبرة سدة مندلي - ديالي:

تقع مقبرة سدة مندلي في محيط سدة مندلي الإروائية شرقى قضاء مندلي، بمحافظة ديالي وقد عثر على (٤) رفات لجنود إيرانيين قتلوا خلال حرب العراقية الإيرانية في ثمانينيات قرن العشرين، وقد وجد المقبرة فريق تفتيش وتنقيب إيراني، بناءً على وجود معلومات لديه حول وجود مقابر جماعية على الحدود العراقية -



(٢٧) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير السنوي لعام ٢٠١٢، المقابر الجماعية في العراق، ص ٦٤.

الإيرانية لجنود إيرانيين وقد بدء فريق البحث الإيراني في التفتيش والتنقيب عن رفات الجنود في بداية شباط عام ٢٠١٧م بالتنسيق مع الحكومة العراقية المركزية.



صورة (٤-١٠) ضحية داخل صندوق خشبي في مقبرة بوابة الكوت. (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي).




صورة (٤-١٢) رفات جنود إيرانيين في مقبرة سدة مندلي (المصدر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣)



ج. مقبرة سيد ذهب:

تقع مقبرة سيد ذهب في محافظة ذي قار، قضاء الناصرية قرب مزار السيد ذهب في أرض أحد المجمعات السكنية ، أكتشفت المقبرة أثناء أعمال حفريات في أرض مجمع سكني؛ إذ باشرت كوادر دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية بفتح المقبرة في عام ٢٠١٩م وعثر على (٣) رفات تبين أنها تعود لعسكريين عراقيين، إذ وجد مع الرفات هوية عسكرية تولد ١٩٧٢م، انظر صورة (٦-٤).

خرائط (٤-٢) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية- الإيرانية



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:١٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١. ٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق.



٢. مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣ م :

بلغ عدد المقابر الجماعية التي ارتبطت بإبادة الكرد البرزانيين المكتشفة المفتوحة أربع مقابر الأولى كانت في صحراء محافظة المثنى بالقرب من حدود السعودية وُجدت عام ٢٠٠٤ م وكان عدد الرفات فيها ٥١٣ ضحية، والثانية أيضاً في صحراء المثنى عام ٢٠١١ م، وعدد الرفات فيها ٩٣ ضحية، والثالثة في عام ٢٠١٣ م بصحراء المثنى في منطقة بصيبة - العفافيف، احتوت على ٩١ ضحية، والرابعة في صحراء المثنى بالقرب من محافظة عرعر والحدود الكويتية وعدد الرفات فيها ١٠٠ ضحية، يلاحظ الجدول والخريطة (٣-٤).


جدول (٣-٤) مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣ م

الرقم	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	مقبرة البرزانيين ١	المثنى	١	٢٠٠٤
٢	مقبرة الرزانيين ٢	المثنى	١	٢٠١١
٣	مقبرة البرزانيين ٣	المثنى	١	٢٠١٣
٤	مقبرة البرزانيين ٤	المثنى	١	٢٠٢٢

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام. ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهير، وحدة الرصد والتوثيق.



خريطة (٣-٤) التوزيع المكاني لمقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيين لعام ١٩٨٣.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:٥٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠. ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١.



٣. مقابر الإبادة الجماعية لضحايا مجزرة الأنفال للمدة ١٩٨٧-١٩٨٨ م:

تضم هذه الفترة عدداً كبيراً من المقابر الجماعية التي خلفها النظام البائد حيث يلاحظ من الجدول والخريطة (٤-٢) أن عدد المقابر بلغ ستين مقبرة ويوافق خمسة عشر موقعًا تعود لفترة الممتدة من عام ١٩٨٧ م إلى عام ١٩٨٨ م، يذكر أن عدد الرفات المرفوعة من تلك المقابر بلغ نحو ٢٢٥٤ ضحية، وافتتحت جميع هذه المقابر خلال المدة الزمنية المقصورة من ٢٠٠٩ م إلى عام ٢٠١٩ م، وهي كالتالي:

جدول (٤-٤) مقابر ضحايا مجزرة الأنفال للمدة ١٩٨٧-١٩٨٨ م.


رقم	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	سهل عكاز ٣١-١*	الأنبار	٣١	٢٠١٠ ٢٠١١
٢	مهاري ٦-١	القادسية	٦	٢٠١١
٣	طوب زاوية ٣-٢	كركوك	٣	٢٠٠٩
٤	الشيخية	المثنى	١	٢٠١٩
٥	جبل حمررين ٦-٦	صلاح الدين	٦	٢٠١٢
٦	السلمان ٢-١	المثنى	٢	٢٠١٣
٧	شهداء مقبرة مايس	ميسان	١	٢٠١٢
٨	قير	أربيل	١	٢٠١٣
٩	دلمر	السليمانية	١	٢٠١٤
١٠	أحمد آوه	السليمانية	١	٢٠١٣
١١	شيخ اسماعيل	السليمانية	١	٢٠١٣
١٢	حي الفرات ٣-١	القادسية	٣	٢٠١٢
١٣	أمن الديوانية	القادسية	١	٢٠١٢
١٤	السلمان موقع ٢	المثنى	١	٢٠١٣
١٥	الرياض - السايلو	كركوك	١	٢٠١٧

المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التقييب وتصنيف العظام.



*يعني الرقم ٢-١ إن الموقع يحتوي على مقبرتين جماعيتين، والرقم ٣-١ إن الموقع يحتوي على ثلاثة مقابر جماعية وهكذا، وهذا ينطبق على جميع مواقع المقابر الجماعية في العراق.

خريطة (٤-٤) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا مجذرة الأطفال للمنطقة ١٩٨٧ - ١٩٨٨ م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:٥٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التحقيقات وتصنيف العظام، ٢٠٢١.





صورة (١٣-٤) موقع ضحايا الأطفال (المصدر: مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير الجنائي، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ٢٠١٣).
٤. مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١ م:

ثورة عام ١٩٩١ م قُتلت فيها مئات الآلاف من العراقيين إذ استهدف النظام البعثي البائد جميع مدن الثائرین بالقصف العشوائي واستعمال صواريخ أرض -أرض والطائرات والقابيل العنقودية، فامتلئت الشوارع بجثث الضحايا ودُفنت النساء والأطفال تحت ركام البيوت في الوسط والجنوب وشمال العراق آنذاك، وما سُيذكر هنا من المقابر هي فقط لمن تم إلقاء القبض عليهم؛ إذ تضم هذه الفترة أعداداً كبيرةً من المقابر الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي البائد، إذ بلغ عدد المقابر المكتشفة ٩٢ مقبرة وبواقع ٥٨ موقعًا تعود لعام ١٩٩١ م،



وافتتحت جميع هذه المقابر في المدة الزمنية المقصورة من ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠٢٢، أما المقابر التي سبقت هذه الفترة أي منذ ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨ لم تدرج هنا لأسباب منها:

- أ. أن أغلب تلك المقابر فتحت من قبل المواطنين وبطريقة عشوائية.
- ب. غمرها ب المياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد أحالها إلى بررك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

ونحن سوف نذكر وصفاً لخصائص بعض من هذه المقابر، ونحيل الطالب إلى مراجعة الموسوعات والكتب لمزيد من الاطلاع وللإلحظ الجدول (٤-٥-أ) والخريطة (٤-٥-ب) ليعلم أعداد المقابر التي هي كالتالي:

جدول (٤-٥) مقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.

الرقم	اسم الموقع	النطاق	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	المحاويل - تل أبو حجل	٥-١	بابل	٥	٢٠١٠
٢	طريق تنومة - كباسي ١-٥	٥-١	البصرة	٥	٢٠١٤
٣	الحيدرية ١-٢	٢	النجف	٢	٢٠٠٨
٤	جامعة الحلة الدينية	٤-١	بابل	١	٢٠١٣
٥	خان الرابع	٤-١	كربلاء	١	٢٠١٣
٦	شهداء السلام ٤-٤	٤-٤	النجف	٤	٢٠١٢
٧	إمام بكر	٤-١	بابل	١	٢٠١٠
٨	شهداء حطين ٤-٢	٤-٢	ميسان	٢	٢٠١٢
٩	شهداء طريق كربلاء ٤-١	٤-١	النجف	٤	٢٠١٤
١٠	بحر النجف	٤-١	النجف	١	٢٠١٣
١١	الوادي القديم	٤-١	كربلاء	١	٢٠١٠
١٢	الظاهر - آل بدير ١-٢	٤-٢	القادسية	٢	٢٠١٣
١٣	المدينة الرياضية	٤-١	البصرة	١	٢٠١٢
١٤	المالحة	٤-١	المثنى	١	٢٠١٤
١٥	سيد الذهب	٤-١	ذي قار	١	٢٠٢١
١٦	خانقين - بختياري	٤-١	ديالى	١	٢٠١٤
١٧	الزركة	٤-١	المثنى	١	٢٠١٢



الاسم	العنوان	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
القبة		البصرة	١	٢٠٠٩
سيد منيهل ١-٢		ميسان	٢	٢٠١٣
بسماية		بغداد	١	٢٠١٣
الشوچة ٢-١		واسط	٢	٢٠١٢
كباشي		البصرة	١	٢٠١٣
تل الحويش - الطوايل		المثنى	١	٢٠١٢
الفيلق الرابع سيد عجیل ١-٣		ميسان	٣	٢٠١٤
المحاويل - البزل		بابل	١	٢٠١٠
الковة		النجف	١	٢٠١٣
الخنياب		البصرة	١	٢٠١٣
الإسكان الصناعي		ذي قار	١	٢٠١٣
عك بليبل		كرلاء	١	٢٠١٣
سيبانية		البصرة	١	٢٠١٣
بحيرة الأسماك		البصرة	١	٢٠١٣
أبو شطيط ١-٤		المثنى	٤	٢٠١٢
حي الزهراء		المثنى	١	٢٠١١
مستشفى الحسين العام ١-٢		كرلاء	٢	٢٠١٣-٢٠١٤
المسرح		ميسان	١	٢٠١٣
الصناعيات الثانية		واسط	١	٢٠١٣
جامعة البصرة		البصرة	١	٢٠١٣
محطة كهرباء الهازندة		البصرة	١	٢٠١١
شركة نقلات النفط		البصرة	١	٢٠١٣
الرافدين		البصرة	١	٢٠١٣
الأبلة		البصرة	١	٢٠١٣
الناظم		البصرة	١	٢٠١٤
أبو الخصيب		البصرة	١	٢٠١٣
النهر الثالث ١-٣		القادسية	٣	٢٠١٢
ميدان الرمي ١-٣		القادسية	٣	٢٠١٥
المقصورة ١-٢		القادسية	٢	٢٠١٢



الاسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
غابات النورية ٢-١	القادسية	٢	٢٠١٣
مدرسة البشير	القادسية	١	٢٠١٣
آل توبة	المثنى	١	٢٠١٣
محطة النخيل	النجف	١	٢٠١٢
الميلاد الجديد	النجف	١	٢٠٠٨
المصطفاوية	ذي قار	١	٢٠١٣
حي التعاون	كربلاء	١	٢٠١١
المتنزه	كربلاء	١	٢٠١٣
فندق كربلاء	كربلاء	١	٢٠٠٩
بدرة ٤-١	واسط	٤	٢٠١٣
الصويرية	واسط	١	٢٠١٣
بحر النجف	النجف	١	٢٠٢٢

المصدر: ١. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التنقيب وتصنيف العظام، ٢٠٢١، ٢. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهّر، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٢.

١. موقع طريق التنومه – كباسى ١-٥^(٢٨):

الموقع عبارة عن منطقة صحراوية تبعد عن أقرب شارع معبد بمسافة ١،٥كم وهو الطريق الرابط بين منطقتي التنومه وكباسى في محافظة البصرة، والموقع كان سابقاً معسكراً للجيش العراقي إبان النظام البعشى الإجرامي، وتم فتح هذا الموقع بتاريخ ٢٥ آب ٢٠١٤، وجرى العمل فيه من خلال تقسيمه على خمس قبور وذلك لسعة مساحته وعلى النحو الآتى:

المقبرة الأولى: تقدر مساحتها بنحو (٨٠م طول وعرض ٦٠م) وبعد إجراء الكشف تبين أنَّ الموقع يحتوى على رفات شبه مهشمة وجدت فوق سطح المقبرة ورفات دفنت بشكل عشوائى ،إذ تم رفع ١٨٠ حالة وبواقع ١٣٠ حالة نوع B و ٥٠ حالة BP.

المقبرة الثانية: تقدر مساحتها بنحو (١١٠م طول وعرض ٣٠م) وبعد إجراء الكشف في الموقع تم رفع ٤ حالات وبواقع ٣ حالات نوع B و حالة واحدة نوع BP.



^(٢٨) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير السنوي لعام ٢٠١٤، المقابر الجماعية في العراق، ص ٣٣.

المقبرة الثالثة: تقدر مساحتها بنحو (٨٥م طول وعرض ٥٠م) وبعد إجراء الكشف في الموقع تم رفع ١٧١ حالة وبواقع ١١٨ حالة نوع B و ٥٣ حالة نوع BP.

المقبرة الرابعة: تم فتحها في عام ٢٠١٥ وبعد إجراء المسح الميداني لسطح المقبرة للتأكد من خلوه من آية أدلة تمت المباشرة بأعمال الحفر والتنقيب، إذ تم رفع ١٢١ ضحية.

المقبرة الخامسة: لم يتم رفع أي ضحية، ومما تجدر الإشارة إليه أن طبيعة التربة المتأتية من غمرها ب المياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد أحدثتها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

٢. موقع جامعة الحلة الدينية:

كانت مقبرة جامعة الحلة الدينية في محافظة بابل تمتاز بالخصوصية المتأتية من وقوعها ضمن الحرم الجامعي وبنائها بشكل نظامي إلا أن أحكام قانون حماية المقابر الجماعية كان من ضمن أهدافها هو تحديد هوية الضحايا الأمر الذي استلزم فتح المقبرة من قبل الكوادر التابعة لوزارة حقوق الإنسان لمدة من ١٩ آب ولغاية ٢٦ آب ٢٠١٣ علمًا أنها تُعد مقبرة ثانوية ،إذ تم نقل الرفات من مقبرة المحاويل وغيرها بعد النبش العشوائي من قبل الأهالي بعد سقوط النظام البائد عام ٢٠٠٣م، ودفنت في هذا الموقع من قبل القائمين على جامعة الحلة الدينية آنذاك، والمقبرة عبارة عن شقين حيث يعلو كل شق كتلة اسمنتية مساحة الواحدة منها تقدر بـ(٣٢م^٢ × ٥م)، وسمك ٢٠ سم، وبعد المباشرة برفع الكتلة الكونكريتية قام الفريق بأعمال الحفر والتنقيب بمساحة عمل تقدر بـ(٣٢م^٢ × ٧م) وتم رفع ٦٢ حالة وبواقع ٥٠ نوع B و ١٢ نوع BP.^(٢٩).

٣. مقبرة خان الرابع:

تقع المقبرة في محافظة كربلاء وسط الصحراء في منخفض يبلغ عمقه ١٥م، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى المنطقة التي توجد فيها وهي (خان الرابع)، وفي آذار ٢٠١٣ باشر الفريق الفني المتخصص بفتح المقابر الجماعية عمله بمساحة عمل تقدر بـ(٤م × ٨م)، إذ تم رفع رفات ٥٥ ضحية، يذكر أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي بسبب كونها مقلعاً للرمال، الأمر الذي أدى إلى ضياع الكثير من معالمها، إذ وجدت الرفات



^(٢٩) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لمقبرة جامعة الحلة الدينية، ٢٠١٣، ص ١.

مبعثرة ومختلطة بشكل يصعب التعامل معها موضوعة داخل قبر كبير مبني بمادة (البلاك) بعمق ١ متر تقريباً^(٣٠).

٤. موقع شهداء السلام ١-٤:

يقع هذا الموقع في محافظة النجف الأشرف، واتسم العمل في هذا الموقع بالصعوبة جداً كونها تقع في أرض رملية مستخدمة كمقالع للرمال، ويبعد هذا الموقع ٤ كم عن أقرب طريق مبعد باتجاه الصحراء، وبدأ العمل في الموقع ١ ايلول ٢٠١٢، وتم رفع ٤٥ ضحية منه، والموقع عبارة عن أربع مقابر، تعرض البعض منها لأعمال النبش العشوائي بعد سقوط النظام البائد، وسميت المقبرة بهذا الاسم؛ لأن الأشخاص الذين تم إعدامهم ودفنهم فيها سبق أن قام نظام البعث وأجهزته القمعية باحتجازهم في فندق السلام بمحافظة النجف الأشرف إذ جمع أكثر من ٢٥٠٠٠ إنسان بما فيهم الشباب وعدد من علماء الدين وطلبة العلوم الدينية العراقيين وغير العراقيين، والأسر العلمية كأسرة آل بحر العلوم وآل الصدر وآل الحكيم وآل الخلالي وآل الخوئي وسماحة السيد علي السيستاني وأولاده وسماحة الشيخ علي الغروي وسماحة الشيخ مرتضى البروجردي ولم ينج إلا قليل منهم، وأكثرهم تم تصفيتهم بهذا الموقع وغيره بعد نقلهم للسجون^(٣١).

المقبرة الأولى: تقدر مساحتها بـ(١٥ × ١٠ م) وبعمق ٨٠،٤ م وتم رفع من هذه المقبرة ٣٦ ضحية وبواقع ٣١ حالة نوع B و ٥ حالة نوع BP، كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثانية: تقدر مساحتها بـ(١٩ × ١٠،٣ م) وبعمق ٥٥ وتم رفع من هذه المقبرة ثلاثة ضحايا وبواقع ٢ حالة نوع B وحالة واحدة نوع BP، كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثالثة: تقدر مساحتها بـ(٧ × ٤ م) وبعمق ٣٠،٤ م وتم رفع من هذه المقبرة ستة ضحايا وبواقع ٥ حالة نوع B و ٥ حالة نوع BP، وتعرضت هذه المقبرة لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الرابعة: تقدر مساحتها بـ(٤ × ٢٥ م) وبعمق ٩٠،٣ م ولم يتم العثور على أي شيء يذكر كون المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.



(٣٠) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لمقبرة خان الرابع، ٢٠١٣، ص ١.
(٣١) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لموقع شهداء السلام، ٢٠١٢، ص ١-٢.

٥. مقبرة الإمام بكر:

تقع المقبرة في محافظة بابل، وسميت بهذا الاسم؛ لأنّها تقع بالقرب من ضريح الإمام بكر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) والمكني باسم محمد الأصغر، وهي مقبرة ثانوية أي أنّ الرفات نقلت إليها من مكان آخر نتيجة أعمال الحفر العشوائي بعد سقوط النظام عام ٢٠٠٣، والمقبرة تتكون من ٣٩ قبراً مبنية بمادة الطابوق ومغطاة بمادة الاسمنت، والقبور مرتبة على شكل صفين متوازيين يضمُّ الصف الأول ٢١ قبراً والصف الثاني ١٨ قبراً، وبتاريخ ٢٧ نيسان ٢٠١٠ باشر فريق فتح المقابر الجماعية التابع لوزارة حقوق الإنسان عمله بحفر موقع العمل وبعمق يتراوح بين (٨٠ سم إلى ١٠٠ سم) إلى أن استظهرت الرفات إذ تم رفع ٣٦ ضحية من تلك القبور، ومن الجدير بالذكر أنّ جميع الرفات والعظام وجدت محفوظة في أكياس نايلون^(٣٢).

٦. مقبرة شهداء حطين:

تقع هذه المقبرة في محافظة ميسان وفي منطقة مفتوحة، إذ قام الفريق المختص بفتح المقابر الجماعية برفع ٣٦ ضحية تعود لأحداث الانتفاضة الشعبانية، سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على هويتهم، والموقع عبارة عن مقبرتين جماعيتين وهي على النحو الآتي^(٣٣):

المقبرة الأولى: تم رفع ٢٨ ضحية منها من مساحة عمل قدرت بـ(٥٠ م × ٣٠ م)، والمقبرة عبارة عن قبور انفرادية عددها ٣٣ قبراً، متوسط طول القبر الواحد ١٧٠ سم وبعرض (٩٠ سم إلى ١٢٠ سم) وبعمق يزيد على المتر الواحد.

المقبرة الثانية: تم رفع ٨ ضحايا منها من مساحة عمل قدرت بـ(٤٠ م × ٢٠ م)، والمقبرة على شكل خنادق عددها ٧ خنادق) بأبعاد تتراوح بين ٨ إلى ١٢ متراً طولاً و ٩٠ سم عرضاً وبمتوسط عمق متراً ونصف.

٧. موقع شهداء طريق كربلاء ٤-١:

يقع هذا الموقع في محافظة النجف الأشرف، وتم فتحه في عام ٢٠١٤ ورفع ٢٧ ضحية منه تعود لضحايا الانتفاضة الشعبانية سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على



(٣٢) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لمقبرة إمام بكر، ٢٠١٤، ص ١.
(٣٣) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لموقع شهداء حطين، ٢٠١٢، ص ١.

هوبيتهم، واتسم العمل بالصعوبة كون الأرض عبارة عن مرتفع رملي مما يؤدي إلى انهيار الرمال، والموقع عبارة عن أربع مقابر جماعية وهي على النحو الآتي^(٣٤):

المقبرة الأولى: تم رفع ١٣ ضحية من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٨ م × ١٣ م) وبعمق (٢-٥ م)، علمًاً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثانية: تم رفع ٥ ضحايا من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٠ م × ٨ م) وبعمق (٢-٥ م) علمًاً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الثالثة: تم رفع ضحية واحدة من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٥ م × ١٦ م) وبعمق (٢-٥ م) علمًاً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

المقبرة الرابعة: تم رفع ٨ ضحايا من هذه المقبرة من مساحة عمل قدرت بـ(١٢ م × ١٠ م) وبعمق (٢-٥ م) علمًاً أن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائي.

٨. مقبرة المالحة:

في جنوب العراق وفي محافظة المثنى تم فتح مقبرة المالحة بتاريخ ٢٣ حزيران ٢٠١٤ علمًاً أن أرض المقبرة عبارة عن تل ترابي في منطقة صحراوية، ووُجد في هذا التل قطع فخار أثرية، وتقدر مساحة المقبرة بنحو (٢٠ م × ١٥ م وبعمق ١-٢ م)، واتسم العمل بالصعوبة لوجود كثبان وعواصف رملية وأجواء حارة جدًا، وتم رفع ١٣ ضحية منها ١٢ حالة نوع B، وحالة واحدة BP^(٣٥).

٩. مقبرة خانقين - بختياري:

تقع المقبرة ضمن منطقة سكنية حديثة الإنشاء، والمقبرة عبارة عن مرتفع ترابي محاط بسياج BRC سبق أن تعرض لأعمال النبش العشوائي بواسطة (حفار) عند إنشاء وحدة سكنية في المكان القريب من موقع المقبرة مما أدى إلى تهشم العظام واحتلاطها بالتربة، وتقدر مساحة العمل بـ(٣٢ م × ٧٦ م) وبعد إجراء المسح لسطح المقبرة تبين أن الموقع يتكون من طبقتين، عثر في الطبقة الأولى على مجموعة من العظام البشرية تعود لرفات ١٢ ضحية^(٣٦).

^(٣٤) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لموقع شهداء طريق كربلاء، ٢٠١٤، ص ١.

^(٣٥) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لمقبرة المالحة، ٢٠١٤، ص ١.

^(٣٦) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والفتوى لمقبرة خانقين - بختياري، ٢٠١٤، ص ١-٢.

١٠. مقبرة الزرفة:

تقع المقبرة في محافظة المثنى وتحديداً في منطقة صحراوية مستخدمة للطمر الصحي، تقدر مساحتها بحوالي (300×25 م) وبعد إجراء المسح لسطح المقبرة من قبل الفريق المختص بفتح المقابر الجماعية وجدت عظام بشريّة منتشرة على السطح، والأخرى وجدت على أعماق لا تزيد عن ٣٠ إلى ٥٠ سم وجميع العظام إن لم يكن أغلبها قد نالت منها ملوحة الأرض والأشعة الشمسية وحولتها إلى رميم، إذ تم رفع رفات ١١ ضحية سلمت إلى دائرة الطب العدلي في بغداد لأخذ عينات DNA منهم للتعرف على هويتهم^(٣٧).

١١. موقع سيد منيهل ٢-١:

يقع هذا الموقع في محافظة ميسان وبالقرب من مرقد سيد منيهل، ضمن مقبرة شرعية تستخدم لدفن الأطفال، دفن الضحايا بصورة انفرادية ومتناشرة بشكل عشوائي ضمن حدود المقبرة الأصلية، إذ باشر الفريق الفني بفتح المقبرة في شباط لعام ٢٠١٣، والموقع عبارة عن مقبرتين تعرضت لأعمال التسوية من قبل القائمين على مقبرة سيد منيهل إذ تم دفن الأطفال فوق المواقع المحددة وهي كالتالي^(٣٨):

المقبرة الأولى: وتقدر مساحة العمل بنحو (30×30 م) إذ تم إجراء المسح الأولى لسطح المقبرة بعد تدوين إفادة الشاهد، إذ بدأ العمل عن طريق حفر ٣٠ حفرة ورفع منها ٧ ضحايا.


المقبرة الثانية: وتقدر مساحة العمل بنحو (50×10 م) إذ تم إجراء المسح الأولى لسطح المقبرة بناءً على معلومات مقدمة من قبل الشاهد وأن المقبرة تعرضت لأعمال النبش العشوائية ووجد عظام رفات واحدة فقط.



(٣٧) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والتقني لمقبرة الزرفة، ٢٠١٢، ص ١.

(٣٨) مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، التقرير القانوني والتقني لموقع سيد منيهل، ٢٠١٣، ص ١-٢.


٤-٥-أ) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:٥٠٠٠٠٠، لعام ٢٠٢٠ . ٢. مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة التقييم وتصنيف العظام، ٢٠٢١، ٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التعذير، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.



خريطة (٤-٥-ب) التوزيع المكاني لمقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.



المصدر: ١. وزارة الموارد المائية، الهيئة العامة للمساحة، شعبة إنتاج الخرائط، خريطة العراق الإدارية بمقاييس ١:٥٠٠٠٠٠، مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، ٢٠٢٠، لعام ٢٠١٤؛ ٢. شعبة التقييّب وتصنيف العظام، ٢٠٢١،٣. المركز العراقي لتوثيق جرائم التطهّر، وحدة الرصد والتوثيق، ٢٠٢٣.



جرائم نظام البعث في العراق

ومن المهم أن يعلم بأن المقابر الجماعية التي تكشف بين فترة وأخرى لا زالت مستمرة، وأنَّ لدى مؤسسة الشهداء مئات من ملفات ضحايا إجرام النظام البعثي بين ما هو مفرز وبين ما هو قيد الإفراز.



جمهوريَّةُ العَرَقِ
رِئَاسَةُ الْعُوَاظَاءِ
مُؤسَّسَةُ الشَّهَادَةِ

قسم إدارة شؤون لجان النظر
ذوي الشهداء أمانة في أماناتنا
ولجنة الطعن
الشؤون الإدارية

الى/ مكتب رئيس المؤسسة - قسم الرعاية العلمية

م/قاعدة بيانات

تحية طيبة..

إشارة الى كتباكم ذي العدد (٣٥٤٢) فسي ٢٠٢٣/٩/١٩
ندرج لكم اعداد الاضافات التي لم يصدر بها قرار الى الان وكما موضح في الجدول
ادناه ونود ان نبين ان الكثير من المعاملات تقدر اعدادها بالالاف التي لم يتم
ترويجها من قبل ذوي الشهداء نتيجة اثارها من قبل النظام البائد.

مع التقدير....

عدد الاضافات قيد النظر	اسم اللجنة
١٦١	اللجنة الاولى
٦٣٧	اللجنة الرابعة
٢٧٦	لجنة كربلاء المقدسة
١٣٨	لجنة البصرة
١٢١٢	المجموع

يسار عزيز عبد الأمير
مدير القسم
٢٠٢٣/٩/٢٠.

صورة عن المدة
* الصادر.. المختار



E-Mail: info@ais.martyrsaa.gov.iq www.ais.martyrsaa.gov.iq

صورة (٤-٤) تبين إعداد ملفات الضحايا التي قيد الإجاز وانَّ هناك الآلاف الضحايا ضيَّعَ النظام البعثي حقوقهم
عبر إتلافه وإحراقه للوثائق قبل سقوط النظام البعثي المجرم



المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- ١- إحسان هندي، قوانين الاحتلال العربي، حقوق السكان المدنيين في المناطق المحتلة وحمايتها، الإدارية السياسية، دمشق، ١٩٧٢.
- ٢- أرشيف مؤسسة السجناء السياسيين.
- ٣- أرشيف مؤسسة الشهداء.
- ٤- أرشيف المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف في العتبة العباسية المقدسة.
- ٥- الموقع الرسمي للأمم المتحدة.
- ٦- ايمن عبد العزيز سلامة ، المسئولية الدولية عن ارتكاب جريمة الابادة الجماعية ، ط ١ ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦ ،
- ٧- جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، الجزء الثالث، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٠ م.
- ٨- حسن الخياط ، جغرافية اهوار ومستنقعات جنوبى العراق ،المطبعة العالمية، القاهرة ، ١٩٧٥ ،
- ٩- حسين عليوي الزيداني، د. عباس عطيه القرishi، الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، المطبعة دار الكفيل، الطبعة الأولى، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣ م
- ١٠- حسين عليوي ناصر الزيداني، جغرافية الجريمة مبادئ وأسس، دار الحصاد، دمشق، ٢٠١٥ .
- ١١- رائد عبيس، د. عباس عطيه القرishi، تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث بانتهاكات حقوق الإنسان لمدة ١٩٩١-٢٠٠٣، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣ .
- ١٢- سليم مطر ، موسوعة البيئة العراقية ، الطبعة العربية الاولى ، ٢٠١٠ ،
- ١٣- سليم مطر ، موسوعة البيئة العراقية ، الطبعة العربية الاولى ، ٢٠١٠ ، ص ٨١ .
- ١٤- عباس عطيه القرishi، المقابر الجماعية شعب تحت التراب، الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، المطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة ٢٠٢٢ م.
- ١٥- عباس عطيه القرishi، رائد عبيس، حسين علي عطوان، الموسوعة الوثائقية للمقابر الجماعية المفتوحة في العراق ١٩٦٣-٢٠٠٣م، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣ .
- ١٦- علي حسن موسى، التلوث البيئي ، دار الفكر ، دمشق ، ٢٠٠٠ .



- ١٧- علي حنوش .العراق مشكلات الحاضر وخيارات المستقبل (دراسة تحليلية عن مستويات تلوث البيئة الطبيعية والبيئة الاجتماعية ، ط١، دار الكنوز الأدبية ، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٠ م.
- ١٨- قيس ناصر راهي ، م.م. عبد الهادي معتوق الحاتم التأسيس المعرفي لدراسة جرائم حزب البعث، الناشر المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، المطبعة دار الكفيل، كربلاء المقدسة، ٢٠٢٣.
- ١٩- محمد أبو بكر الرazi: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ١٩٨٩.
- ٢٠- محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، قسم الجريمة، دار الفكر العربي، بلا، د. ت.
- ٢١- محمد الفاضل، الجرائم على أمن الدولة، المطبعة الجديدة، دمشق ، ١٩٧٨ ، ص ١٩.
- ٢٢- محمد بن احمد القرطبي، الجامع لإحکام القرآن (تفسير القرطبي)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧.



مادة جرائم حزب البعث

الקורס الأول

المرحلة الثانية

أ.م. د أحمد كريم محمد